

أَفَاتُ اللِّسَانِ

(٦)

الْفَخِيئَةُ

للشيخ / ندا أبو أحمد



(الغيبية)

ملهيات

إِن الْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شَرِّ رَأْسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ
فَلَا مَضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ
الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ٧٠ ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ
فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]

أما بعد....

فإن أصدق الحديث كتاب الله - تعالى - وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل
محدثه بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

الغيبية هي الداء العضال، والسُّمُّ الذي في الألسن أظلى من الزلال

– قال بعض الحكماء: "الغيبية فاكهة الكفار، وضيافة الفساق، ومراتع النساء، وطعام كلاب النار. فالغيبية مرض خطير، وداء فتاك، ومعولٌ هدام، وبذرة تنبت الشرور بين أبناء المجتمع الواحد، فهي تفرّق بين الأحباب، وتنتشر بينهم العداوة والبغضاء، وتعمل على تفكيك المجتمع وإثارة الفتن.

– والغيبية خطرٌها عظيم، وجرمها كبير، بدليل أن النبي ﷺ جمع بينها وبين قتل النفس وغصب المال في الجرم والتحريم.

فقد أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

"كلُّ المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه"^(١)

ومع هذا تساهل في الغيبية كثير من المسلمين، وقلّ أن يسلم منها مجلس، ويندر أن ينفك منها مجتمع إلا ما رحم ربي.

فهذه صرخة تحذير وإنذار من هذا الداء العضال الذي ملأ الديار.

• معنى الغيبية

ليس هناك تعريف للغيبية أفضل من تعريف الحبيب النبي ﷺ والذي أوتي جوامع الكلم

فقد أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"أتدرون ما الغيبية؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته"^(٢)

– ويدل على هذا أيضاً ما أخرجه الأصبهاني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

"أنهم ذكروا عند رسول الله ﷺ رجلاً، فقالوا: لا يأكل حتى يطعم"^(٣)، ولا يرحل حتى يرحل

له"^(٤) فقال النبي ﷺ: اغتبتموه، فقالوا: يا رسول الله! إنما حدثنا بما فيه، قال: حسبك"^(٥)

إذا ذكرت أخاك بما فيه."

(١) العرض: بكسر العين المهملة وسكون الراء، وهو موضع المدح والذم في الإنسان.

(٢) بهته: أي ادعيت عليه ظلماً، وفي المصباح: قذفته بالباطل، وافترت عليه بالكذب.

(٣) لا يأكل حتى يطعم: أي أنه ضعيف إلى درجة احتياجه إلى مساعد يطعمه، وخادم يوكله، وساق يسقيه.

(٤) ولا يرحل حتى يرحل له: أي أنه لا يسافر إلا إذا حمله آخر أو ركب على دابة.

(٥) حسبك: أي كافيك بتعداد أوصاف ثابتة فيه، ولكن يكره ذكرها، ويجب سترها، ففيه الترهيب عن ذكر أخيك بما يكره مطلقاً.

يقول الثَّهَانَوِيُّ رحمته الله: "الغِيبَةُ أَنْ تَذَكَرَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُهُ لَوْ بَلَغَهُ، سِوَاءَ ذَكَرْتَ نَقْصَانًا فِي بَدَنِهِ، أَوْ فِي لِبْسِهِ، أَوْ فِي خُلُقِهِ، أَوْ فِي فِعْلِهِ، أَوْ فِي قَوْلِهِ، أَوْ فِي دِينِهِ، أَوْ فِي دُنْيَاةِ، أَوْ فِي وِلْدَانِهِ، أَوْ فِي ثَوْبِهِ، أَوْ فِي دَارِهِ، أَوْ فِي دَابَّتِهِ".

والغِيبَةُ لَا تَقْتَصِرُ عَلَى الْقَوْلِ، بَلْ تَجْرِي أَيْضًا فِي الْفِعْلِ: كَالْحَرَكَةِ، وَالْإِشَارَةِ، وَالْكُنْيَاةِ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْ **عَائِشَةَ رحمته الله:** "أَنَّهَا أَشَارَتْ بِبَيْدِهَا إِلَى امْرَأَةٍ أَنَّهَا قَصِيرَةٌ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: اغْتَبْتِهَا (١)"

والتعريض بالغِيبَةِ كالتصريح، والإيماء، والغمز، واللمز، والكنيئة، وكل ما يُفهم منه تنقيص الغير، فهو داخل في الغِيبَةِ، وهو حرام، والتصديق بالغِيبَةِ غيبة".

(انظر كشاف اصطلاحات الفنون: ٣/١٠٩١)، (الإحياء: ٣/١٤٢)

وقال الراغب رحمته الله: "الغِيبَةُ: هِيَ أَنْ يَذَكَرَ الْإِنْسَانُ عَيْبَ غَيْرِهِ فِي غَيْرِ مُحْجٍ إِلَى ذِكْرِ ذَلِكَ"

وقال ابن الأثير رحمته الله: "الغِيبَةُ: أَنْ تَذَكَرَ الْإِنْسَانُ فِي غَيْبَتِهِ بِسُوءٍ وَإِنْ كَانَ فِيهِ"

(انظر فتح الباري: ١٠/٤٨٤)

• الفرق بين الغيبة والبهتان والاشتم والإفك

قال الجُرْجَانِيُّ: "الغِيبَةُ: ذَكَرَ مَسَاوِي الْإِنْسَانِ الَّتِي فِيهِ فِي غَيْبَةٍ"

(التعريفات: ١٦٩).

والبهتان: ذَكَرَ مَسَاوِي لِّلْإِنْسَانِ، وَهِيَ لَيْسَتْ فِيهِ".

(الكفوي في الكليات: ٦٦٩)

والاشتم: ذَكَرَ الْمَسَاوِي فِي مَوَاجَهَةِ الْمَقُولِ فِيهِ".

الإفك: أَنْ تَقُولَ فِي إِنْسَانٍ مَا بَلَغَكَ عَنْهُ، فَتَنْقُلَهُ دُونَ تَثْبُتِ، وَالتَّبَيُّنُ مِنْ صَدَقِهِ"

قال الحسن البصري رحمته الله:

"ذَكَرَ الْغَيْرَ بِمَا يَكْرَهُ ثَلَاثَةٌ: الْغَيْبَةُ، وَالْبَهْتَانُ، وَالْإِفْكَ: وَكُلٌّ فِي كِتَابِ اللَّهِ عز وجل، فَالغِيبَةُ أَنْ تَقُولَ مَا فِيهِ،

والبهتان أَنْ تَقُولَ مَا لَيْسَ فِيهِ، وَالْإِفْكَ أَنْ تَقُولَ مَا بَلَغَكَ عَنْهُ". (تفسير القرطبي: ١٦/٣٣٥)، (الإحياء: ٣/١٩٣)

(١) هذا الحديث رواه ابن أبي الدنيا وابن مردويه من رواية حسان بن مخرق عنها، وحسان وثقه ابن حبان، وياقبيهم ثقات.

• حكم الغيبة

الغيبة من الكبائر

يقول القرطبي رحمه الله "كما في تفسيره الجامع لأحكام القرآن" (١٦/٣٣٧):

"لا خلاف أن الغيبة من الكبائر، وأن من اغتاب أحداً عليه أن يتوب إلى الله ﷻ"

ويقول ابن حجر الهيتمي رحمه الله عن الغيبة كما في كتابه "الزواجر عن اقتراف الكبائر" (ص ٣٧١):

"الذي دلّت عليه الدلائل الكثيرة الصحيحة الظاهرة أنها كبيرة، لكنها تختلف عظاماً وضده بحسب

اختلاف مفسدتها، وقد جعلها من أوتى جوامع الكلم عذيلة غضب المال، وقتل النفس، بقوله ﷻ.

"كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه"، والغضب والقتل كبيرتان إجماعاً، فكذا تلمّ

العرض".

وقال أيضاً: "إن فيها أعظم العذاب وأشد النكال، وقد صحّ فيها أنها أرى الريا، وأنها لو مزجت في ماء

البحر لأنتنته وغيّرت ريحه، وأن أهلها يأكلون الجيف في النار، وأن لهم رائحة منتنة فيها، وأنهم يُعذبون

في قبورهم، وبعض هذه كافية في كون الغيبة من الكبائر". اهـ.

يقول الفقيه أبو الليث السمرقندي الحنفي رحمه الله في كتابه "تنبيه الغافلين" (ص ١٢٦):

"الغيبة على أربعة أوجه وهي: كفر، ونفاق، ومعصية، ومباح

فأما الوجه الذي هو الكفر: فهو أن يغتاب المسلم، فيقال له: لا تغتب، فيقول: ليس هذا غيبة وأنا

صديق في ذلك، فقد استحل ما حرّم الله تعالى، ومن استحلّ ما حرّم الله (عن قصد وعلم)؛ صار كافراً.

وأما الوجه الذي هو نفاق: فهو أن يغتاب إنساناً، فلا يسمّيه عند من يعرف أنه يريد به فلاناً، فهو

يغتابه، يرى في نفسه أنه متورّع؛ فهذا هو النفاق.

وأما الذي هو معصية: فهو أن يغتاب إنساناً، ويسمّيه، ويعلم أنها معصية، فهو عاص، وعليه التوبة.

والرابع: أن يغتاب فاسقاً معلناً بفسقه، أو صاحب بدعة، فهو مأجور في ذلك لأنه يحذر الناس منه". اهـ.

• تحريم الغيبة بالقلب:

اعلم أن سوء الظن حرام مثل سوء القول، فكما يحرم عليك أن تُحدِّثَ غيرك بلسانك بمساوئ الغير، فليس لك أن تُحدِّثَ نفسك وتسيء الظن بأخيك.

فأما الخواطر وحديث النفس فهو معفو عنها، بل الشك أيضاً معفو عنه، ولكن المنهي عنه أن يظن، والظن عبارة عما تركزُ إليه النفس، ويميل إليه القلب، **فقد قال الله:**

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ [الحجرات: ١٢]

وسبب تحريمه أن أسرار القلوب لا يعلمها إلا علّام الغيوب، فليس لك أن تعتقد في غيرك سوءاً إلا إذا انكشف لك بيان لا يقبل التأويل، فعند ذلك لا يمكنك إلا أن تعتقد ما علمته وشاهدته، وما لم تشاهده بعينك ولم تسمعه بأذنك، ثم وقع في قلبك، فإنما الشيطان يلقيه إليك، فينبغي أن تكذبه فإنه أفسق

الفساق، **وقد قال الله تعالى:** ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ ﴾

[الحجرات: ٦]

فلا يجوز تصديق إبليس، فإذا خطر لك وسواس سوء الظن، فينبغي أن تدفعه عن نفسك وتقرر عليها أن حال من رأيتَه عندي مستور كما كان، وأن ما رأيتَه منه يحتمل الخير والشر.

فإن قلت: "فماذا يعرف عقد الظن، والشكوك تختلج والنفس تُحدِّثُ؟"

فتقول: "أمانة عقد سوء الظن أن يتغيَّر القلب معه عمّا كان، فينفر عنه نفوراً ما، ويستنقله ويفتر عن مراعاته وتفقدته وإكرامه والاعتماد بسببه، فهذه أمارات عقد الظن وتحقيقه.

ومهما خطر لك خاطر بسوء على مسلم، فينبغي أن تزيد في مراعاته وتدعو له بالخير، فإن ذلك يغيظ الشيطان ويدفعه عنك، فلا يلقي إليك خاطر السوء خيفة من اشتغالك بالدعاء والمراعاة.

ومهما عرفت هفوة مسلم بحجة فانصحه في السر، ولا يخدعَنَّك الشيطان فيدعوك إلى اغتيابه، وإذا وعظته فلا تعظه وأنت مسرور باطلاعك على نقصه؛ لينظر إليك بعين التعظيم، وتتنظر إليه بعين الاستحقار وتترفع عليه، بإزاء الوعظ.

وليكن قصدك تخليصه من الإثم وأنت حزين، كما تحزن على نفسك إذا دخل عليك نقصان في دينك، وينبغي أن يكون تركه لذلك من غير نصحك أحب إليك من تركه بالنصيحة، فإذا أنت فعلت ذلك كنت قد جمعت بين أجر الوعظ وأجر الغم بمصيبته وأجر الإعانة له على دينه.

ومن ثمرات سوء الظن التجسس، فإن القلب لا يقنع بالظن، ويطلب التحقيق فيشتغل بالتجسس، وهو أيضاً منهي عنه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، فالغيبية وسوء الظن والتجسس منهي عنهم في آية واحدة، ومعنى التجسس: ألا يترك عباد الله تحت ستر الله، فيتوصل إلى الإطلاع وهناك الستر، حتى ينكشف له ما لو كان مستوراً عنه، كان أسلم لقلبه ودينه". اهـ
(الإحياء ٢١/٣-٢٢) بتصرف واختصار.

يقول ابن الجوزي رحمته الله كما في كتابه "تلبيس إبليس":

"وكم من ساكت عن غيبة المسلمين، إذا اغتبيوا عنده فرح قلبه، وهو آثم من ذلك بثلاثة وجوه. أحدها: الفرح، فإنه يحصل بوجود هذه المعصية من المغتاب، والثاني: لسروره بتلب المسلمين والثالث: أنه لا ينكره". اهـ

• الترهيب من الغيبة، وأدلة تحريمها

مرّ بنا أن الغيبة: هي أن يذكر الإنسان غيره بما يكره، وكل ما يفهم به نقصه فهو غيبة وكبيرة من الكبائر حرّمها الدين ونفر منها تنفيراً شديداً، حيث شبهها الله بأمر تقشع منها الأبدان وتأبأها النفوس، قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾

[الحجرات: ١٢]

فتأمل أخي الحبيب هذا الأسلوب البديع في النهي المقرون بالمثل الذي يزيد الأمر شدة وتغليظاً، فالآية اشتملت على خمسة أمور: كونه لحمًا، وميتًا، ونيئًا، ومن آدمي، ومن أخ مسلم، والإنسان منا لا يجب هذا بل يكرهه، ولهذا قال: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾؛ لأن أكل لحم الإنسان من أعظم ما يتقذر جبلة وطبعًا، فكيف إذا كان ميتًا وجيفة؟

– قال ابن عباس رحمته الله: "إنما ضرب الله هذا المثل للغيبة؛ لأن أكل لحم الميت حرام مستقذر، وكذا الغيبة حرام في الدين، وقبيح في النفوس".

– وقال قتادة رحمته الله: "كما يمتنع أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتًا، كذلك يجب أن يمتنع من غيبته حياً. واستعمل أكل اللحم مكان الغيبة، لأن عادة العرب بذلك جارية، قال الشاعر:

فإن أكلوا لحمي وفرت لحومهم وإن هدموا مجدي بنيت لهم مجداً

(الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣٣٥/١٦)

- يقول ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية السابقة:

"وقد ورد فيها (أي الغيبة) الزجر الأكبر، ولهذا شبهها - تبارك وتعالى - بأكل اللحم من الإنسان الميت كما قال تعالى: ﴿أَيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، أي: كما تكرهون هذا طبعاً، فآكروها ذلك شرعاً، فإن عقوبته أشد من هذا". اهـ.

فانظر أخي الكريم رعاك الله... كيف صور القرآن الكريم الإنسان الذي يغتاب إخوانه المسلمين بأبشع صورته، فصوّره بمن يأكل لحومهم، وكفى بهذا قبحاً أن يجلس الإنسان على جيفة أخيه المسلم يقطع من لحمه ويأكل.

(١) وقد أخرج ابن أبي شيبة والطبراني واللفظ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

"كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل، فوقع فيه^(١) رجل من بعده، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: تَخَلَّلُ^(٢)، فقال: ومم أتخلَّلُ؟! ما أكلت لحماً! قال النبي صلى الله عليه وسلم: إنك أكلت لحم أخيك".

(٢) وأخرج الإمام أحمد بسند فيه مقال عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال:

"ليلة أسرى بنبي الله صلى الله عليه وسلم، نظر في النار، فإذا قوم يأكلون الجيف^(٣)، قال: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحم الناس^(٤)".

- سمع علي بن الحسين رجلاً يغتاب آخر فقال:

"إياك والغيبة فإنها إدام كلاب الناس". (تفسير الألويسي: ٤٢٧/١٦)، (تفسير القرطبي: ٣٣٦/١٦)

(١) وقع فيه: أي ذكر عيوبه واغتابه.

(٢) تَخَلَّلُ: بالخاء، من التَخَلَّل، وهو استعمال الخلال لإخراج ما بين الأسنان، وأصله: من إدخال الشيء في خلال الشيء وهو وسطه، ومنه تخليل الأصابع في الوضوء، ورويت بالحاء المهملة، يعني: افعّل الحلال واطلب التوبة من هذه الغيبة. (النهاية: ٧٣/٢).

(٣) الجيف: جميع جيفة، وهي جثة الميت إذا أنتنت.

(٤) يأكلون لحوم الناس: يعني يغتابون الناس، فجعل الله تعالى عقابهم من جنس عملهم.

(٣) وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"لما عرج بي^(١) مررت بقوم لهم أظفار من نحاس، يَخْمَشُونَ^(٢) وجوههم وصدورهم، فقلت: مَنْ هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم".

(صحيح الجامع: ٥٢١٣) (السلسلة الصحيحة: ٥٣٣)

قال الطيبي رحمته الله: "لما كان خمس الوجه والصدر من صفات النساء النائحات، جعلها جزءاً من يقع في أعراض المسلمين إشعاراً بأنها ليستا من صفات الرجال، بل هما من صفات النساء في أقبح حالة وأبشع صورة".

(٤) وأخرج الإمام أحمد وأبو داود وابن أبي الدنيا بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ليلة أُسْرِى بي إلى السماء، مررت بقوم يُقَطِّعُ اللحم من جنوبهم ثم يُقَمِّونَه، ثم يقال لهم: كلوا ما كنتم تأكلون من لحوم إخوانكم، فقلت: يا جبريل، مَنْ هؤلاء؟ قال: هؤلاء من أُمَّتِكَ الهمَّازون واللمَّازون"^(٣)

فجعل الله عقابهم من جنس عملهم بالتسلط على نهش أجسامهم وتقطيع أطرافها.

(٥) وأخرج أبو يعلى بسند فيه مقال من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ أَكَلَ لَحْمَ أَخِيهِ^(٤) فِي الدُّنْيَا، قُرِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: كُلْهُ مَيْتاً كَمَا أَكَلْتَهُ حَيًّا، فَيَأْكُلُهُ وَيَكْلَحُ^(٥) وَيَصِيحُ^(٦)"

(ذكره الحافظ في "الفتح" (١٠/٤٨٥) - كتاب الأدب - باب الغيبة، وقال: سنده حسن، لكن الراجح ضعف الحديث)

(وقد ضعفه الألباني في ضعيف الترغيب: ١٦٨٥)

(٦) وفي "الأدب المفرد" عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "ما التقم أحد لقمة شراً من اغتياب مؤمن"

(١) عرج بي: أي صعد بي إلى السماوات السبع، وارتفع بي إلى المأ الأعلى.

(٢) يخمشون: يخدشون ويقطعون ويجرحون.

(٣) يعني المعتابين.

(٤) أكل لحم أخيه: كناية عن ذكره بسوء.

(٥) يكلح: أي يعبس ويقبض وجهه من الكراهة.

(٦) يصيح: جاءت في بعض الروايات: "يضج" بالضاد المعجمة بعدها جيم، والظاهر أنها بمعنى واحد، إلا أن لفظة "يضج" بالضاد المعجمة فيها

زيادة إشعار بمقارنة فزع أو قلق.

- يقول مجاهد رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]، قال الهمزة: الذي يأكل لحوم الناس (أي المغتاب)، واللمزة الطَّعَانُ (الزهد لو كيع بن الجراح: ٧٥٣/٣)

- وروي عن إبراهيم بن أدهم رضي الله عنه: "أنه أضاف أناساً، فلما قعدوا على الطعام، جعلوا يغتابون رجلاً، فقال إبراهيم بن أدهم: "إن الذين كانوا قبلنا يأكلون الخبز قبل اللحم، وأنتم بدأتُم باللحم قبل الخبز". (تنبيه الغافلين: ص ١٢٣)

- قال بعض الحكماء: "إن ضعفت عن ثلاث؛ فعليك بثلاث: إن ضعفت عن الخير، فأمسك عن الشر، وإن كنت لا تستطيع أن تنتفع الناس، فأمسك عنهم ضررك، وإن كنت لا تستطيع أن تصوم، فلا تأكل لحوم الناس" (المصدر السابق: ص ١٢٥)

فيا من وقعت في الغيبة... اعلم أن أكلك للجيفة أهون عليك من غيبة أخيك والوقوع فيه (٧) فقد أخرج أبو داود وابن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

"جاء الأسلمي - أي ماعز الأسلمي - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات، في كل ذلك يعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكر الحديث... "إلى أن قال: فما تريد بهذا القول؟ قال: أريد أن تطهرني، فأمر به فرجم، فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من أصحابه، يقول أحدهما لصاحبه: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه، فلم تدعه نفسه^(١) حتى رجم رجم الكلب، قال: فسكت عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل^(٢) برجله، فقال: أين فلان وفلان؟ فقالا: نحن ذا يا رسول الله، فقال لهما: انزلا فكلأ من جيفة هذا الحمار، فقالا: يا نبي الله، من يأكل من هذا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فما نلتما من عرض أخيكما أنفاً، أشد^(٣) من أكل هذه الجيفة، والذي نفسي بيده، إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها"

(في إسناده عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة رضي الله عنه، لم يوثقه غير ابن حبان)

(٨) وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" وابن حبان عن عمرو بن العاص رضي الله عنه: "أنه مر على بغل ميت، فقال لبعض أصحابه: لأن يأكل الرجل من هذا حتى يملأ بطنه، خير له من أن يأكل لحم رجل مسلم" (صحيح الترغيب: ٢٨٣٨)

أي أن الأكل من هذه الجيفة النتنة أهون من اغتياب المسلم "

(١) فلم تدعه نفسه: يعني فلم تتركه نفسه حتى أقيم عليه الحد.

(٢) الشائل: كل ما ارتفع.

(٣) وذلك لأن أكل جيفة الحمار لم يؤذ مسلماً، ولم ينتهك عرضه، ولم تشغل ذمته بحقوق العباد، فهو خير ممن يأكلون لحوم البشر.

تنبيهان:

١- احذر من غيبة العلماء وأهل الصلاح؛ فلحومهم مسمومة.

روي عن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال: "لحوم العلماء مسمومة، مَنْ شَمَّها مرض، وَمَنْ أَكلها مات"

(المعيد في أدب المفيد والمستفيد: ص ٧١)

وقال الحافظ ابن عساكر رحمه الله: "واعلم يا أخي - وفقنا الله وإياك لمرضاته، وجعلنا ممَّن يخشاه ويتقيه

حق ثقاته - أن لحوم العلماء مسمومة، وعادة الله في هَتَكِ أَسْتار منتقصيهم معلومة؛ لأن الوقية فيهم

بما هم براء أمر عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم، والاختلاف على مَنْ اختاره الله

منهم لنعش العلم خلق ذميم". اهـ

- وصدق القائل حيث قال:

وَمَنْ يَعادِيهم سَرِيعُ الهَلَاكِ
عَادِيَتُهُم يَوْمًا فَخِذْ ما أَتَاكَ

لحومُ أهل العلم مسمومة
فكن لأهل العلم عوناً، وإن

٢- احذر من غيبة مَنْ مات

فقد أخرج الترمذي وأبو داود والدارمي عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(صحيح الجامع: ٧٩٤)، (السلسلة الصحيحة: ٢٨٥)

"إِذَا مات صاحِبُكم فدعوهُ، ولا تقَعُوا فِيهِ"

فغيبة المسلم الميت أفحش من غيبة الحي وأشد؛ لأن عفو الحي واستحلاله ممكن، بخلاف الميت

(عون المعبود شرح سنن أبي داود: ٢٤٢/١٣)

• ومما يدلك على قبح الغيبة وعظم خطرها

- ما أخرجه أبو داود والترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها قالت:

"قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: حسبك^(١) من صفيه كذا وكذا" - قال بعض الرواة: "تعني قصيرة"،

"فقال: لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته"^(٢)، قالت: وحكيت له إنساناً^(٣)، فقال:

"ما أحبُّ أني حكيت إنساناً، وإنَّ لي كذا كذا"

(الصحيحة: ٩٠١)

قال النووي رحمه الله في هذا الحديث: "وهذا من أبلغ الزواجر عن الغيبة"

- وأخرج أحمد وابن أبي الدنيا عن ابن أبي نجیح قال:

"بلغنا أن امرأة قصيرة دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم، فلما خرجت، قالت عائشة رضي الله عنها: ما أقصرها!

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اغتبتها"، قالت عائشة: ما قلت إلا ما فيها، قال: ذكرت أقبح ما فيها"

- أخرج أحمد وابن أبي الدنيا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال:

"كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، فارتفعت ريح مُنتنة، فقال: أتدرون ما هذه الريح؟ هذه ريح الذين

يغتابون المؤمنين"

(قال الحافظ في "الفتح" (٤١٤/١): سنده صحيح)

- وفي رواية عند البخاري في "الأدب المفرد" بلفظ:

"هاجت ريح مُنتنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن ناساً من المنافقين

اغتابوا ناساً من المسلمين، فبعثت هذه الريح لذلك."

(قال الألباني: "إسناده جيد على شرط الصحيح).

- وسئل أحد الحكماء: "ما الحكمة في أن ريح الغيبة وننتها، كانت تتبين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولا

تتبين في يومنا هذا؟

قال: لأن الغيبة كثرت في يومنا، فامتألت الأنوف منها؛ فلم تتبين نتن الرائحة، ويكون مثال هذا: كرجل

دخل دار الدبّاغين لا يقدر على الفرار فيها من شدة الرائحة، وأهل تلك الدار يأكلون فيها الطعام

والشراب ولا تتبين لهم الرائحة؛ لأنه قد امتألت أنوفهم منها، كذلك أمر الغيبة في يومنا هذا". اهـ بتصرف

(من تنبيه الغافلين: ١/١٧٥)

(١) حسبك: كافيك منها كذا.

(٢) مزجته: خالطته مخالطة يتغير بها طعمه أو ريحه أو لونه؛ لشدة ننتها وقبحها.

(٣) حكيت له إنساناً: أي حكيت له حركة إنسان يكرهها، قال المناوي رحمه الله: "أي فعلت مثل فعله، أو قلت مثل قوله، منقصاً له، يقال: "حكاه، وحكاه"، قال الطيبي رحمه الله: "وأكثر ما تستعمل المحاكاة في القبيح".

حال المغتاب

(١) المغتاب أشد من الزاني:

فقد أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب "الصمت" والبيهقي من حديث جابر وأبي سعيد الخدري **عن النبي ﷺ قال:**

"الغيبة أشد من الزنا، قيل: وكيف؟ قال: الرجل يزني، ثم يتوب؛ فيتوب الله عليه، وإن صاحب الغيبة لا يُغفر له حتى يُغفر له صاحبه"^(١) (ضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٢٢٠٤)

(٢) المغتاب أشد من المرابي:

وأخرج الطبراني بسند صحيح من حديث البراء بن عازب **عن النبي ﷺ قال:** قال رسول الله ﷺ: "الربا اثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه"^(٢)، وإن أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه"^(٣) (صحيح الجامع: ٣٥٣٧) (الصحيحة: ١٨٧١)

- وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب "ذم الغيبة" بسند صحيح عن أنس **عن النبي ﷺ قال:** "خطبنا رسول الله ﷺ، فذكر أمر الربا، وعظم شأنه، وقال: إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من ستِّ وثلاثين زنية يزنيها الرجل، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم"

- وأخرج البزار بسند صحيح من حديث سعيد بن زيد **عن النبي ﷺ قال:** "من أربى الربا استطالة المرء في عرض أخيه"

- وعند الحاكم من حديث عبد الله بن مسعود **عن النبي ﷺ قال:** "الربا ثلاثة وسبعون باباً، أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم" (صحيح الجامع: ٣٥٣٩)

- وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن سعيد بن زيد **عن النبي ﷺ قال:**

"إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق؟" (صحيح الجامع: ٢٢٠٣)

(١) حتى يغفر له صاحبه: أي يعفو عنه.

(٢) أدناها مثل إتيان الرجل أمه: يعني أقلها جرماً عقاب ناكح أمه، ووقوع الزنا بها.

(٣) وإن أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه: يعني التعرض لعرضه بما لا يليق من قول أو فعل، وهذا يعني أن أكثر الذنوب عذاباً هي الغيبة، وذكر الإنسان بما يكره.

(٣) المغتاب سيعذب في قبره:

فقد أخرج الإمام أحمد وابن ماجه من حديث أبي بكر رضي الله عنه قال:

"بينما أنا أماشي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو آخذ بيدي، ورجل عن يساره، فإذا نحن بقبرين أمامنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنهما ليعذبان، وما يعذبان، في كبير^(١) وبلى^(٢)، فأيكم يأتيني بجريدة، فاستبقنا فسبقته، فأتيته بجريدة، فكسرهما بنصفين، فألقى على ذا القبر قطعة، وعلى ذا القبر قطعة، قال: إنه يهون عليهما ما كانتا رطبتين^(٣)، وما يعذبان إلا في الغيبة والبول".

- وفي رواية: "أما أحدهما فيُعذَّب في البول، وأما الآخر فيُعذَّب في الغيبة"

- وصدق القائل حيث قال:

قد كان هابَ لقاءه الشجعانُ

كم في المقابر من قتيل لسانه

- قال الحافظ ابن حجر رحمته الله:

"قد روى هذا الحديث من طرق كثيرة مشهورة في الصحاح وغيرهما عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، وفي أكثرها أنهما يعذبان في النميمة والبول، والظاهر أنه اتفق مروره صلى الله عليه وسلم مرة بقبرين يُعذَّب أحدهما في النميمة، والآخر في البول، ومرة أخرى مرَّ بقبرين يُعذَّب أحدهما في الغيبة والآخر في البول. والله أعلم"

- ويقول قتادة رضي الله عنه:

"ذُكِرَ لنا أن عذاب القبر ثلاثة أثلاث: ثلث من الغيبة، وثلث من البول، وثلث من النميمة"

(الإحياء: ٣/١٩١)

(١) وما يُعذَّبان في كبير: أي شاق عليهما تركه؛ لأن المنهي عنه: منه ما يشق تركه كالمستلذات، ومنه ما ينفر الطبع منه كالمسمومات، ومنه ما لا يشق تركه كهذا (الذي معنا في الحديث) (قاله المازري)

- وقال القاضي عياض رحمته الله: "ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: "وما يعذبان في كبير" أي عندكم وهو عند الله كبير"

(٢) بلى: أي حقاً إنه كبير يعاقب الله عليه، وقد عاقبهما سبحانه في القبر بعد موتهما.

(٣) رطبتين: أي ما لم يببسا، أي مدة وجود خضرتهما.

(٤) المغتاب يرمي بنفسه في الهلاك:

فقد أخرج الإمام أحمد والحاكم من حديث أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: "شهدت الأعراب يسألون النبي صلى الله عليه وسلم: أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ [لأشياء ليس بها بأس]، فقال لهم: عباد الله وضع الله الحرج إلا من اقترض^(١) من عرض أخيه شيئاً، فذلك الذي حرج وهلك".

– قال الحسن البصري رضي الله عنه: "والله للغيبة أسرع في دين المؤمن من الأكلة في جسده"

(الصمت لابن أبي الدنيا: ص ١٢٩)

– قيل لبعض الصالحين:

"لقد وقع فيك فلان حتى أشفقنا عليك ورحمناك، قال: عليه فأشفقوا، وإياه فارحموا".

– وكان سفيان الثوري يقول:

"إياك والغيبة، إياك والوقوع في الناس، فيهلك دينك"

(الصمت لابن أبي الدنيا: ص ١٧١)

(٥) المغتاب يحبط عمله:

فقد أخرج الأصبهاني بسند فيه مقال من حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الرجل ليؤتى كتابه منشوراً، فيقول: يارب! فأين حسنات كذا وكذا عملتها ليست في صحيفتي، فيقول له رب العزة: محيت باغتيابك الناس"

وإن كان الحديث فيه مقال، إلا أنه له أصل في الشريعة، ويشهد له بعض الآثار الصحيحة والتي تدل على أن الغيبة تؤثر على عبادة العبد، كعبادة الصيام مثلاً.

– فقد ذكر ابن حزم رضي الله عنه في كتابه "المحلى" (١٧٩/٦): "عن حفصة بنت سيرين قالت: الصيام جنة، ما لم يخرقها صاحبها، وخرقها الغيبة".

– وجاء في كتاب "الزهد" لهناد عن أبي العالية قال:

"الصائم في عبادة ما لم يغترب، وإن كان نائماً على فراشه".

– وجاء في كتاب "الزهد" لهناد (رقم: ١٢٠٣): "عن مجاهد رضي الله عنه قال:

"من أحب أن يسلم له صومه، فليجتنب الغيبة والكذب".

(١) اقترض: أي اقتطع، والمراد أنه نال من أخيه المسلم بالطعن فيه.

• **فالسلف الصالح كانوا يعلمون أن الغيبة وغيرها من المعاصي تؤثر على عبادة الصيام**
- **فقد أخرج الإمام أحمد في "الزهد" وابن أبي شيبة في "مصنفه" عن أبي المتوكل الناجي**
قال: "كان أبو هريرة وأصحابه إذا صاموا، جلسوا في المسجد، قالوا: نظهر صيامنا"

- **وذكر ابن حزم في "المحلى" (١٧٩/٦) عن طليق بن قيس قال:** **قال أبو ذر رضي الله عنه:**
"إذا صمت فتحفظ ما استطعت"، فكان طليق إذا كان يوم صيامه دخل فلم يخرج إلا إلى صلاة.

- **وقال بعضهم:**

إذا لم يكن في السمع من تصون
وفي بصري غض، وفي منطقي صمت
فحظي إذا من صومي الجوع والظما
وإن قلت: إني صمت يوماً فما صمت

تنبيه:

ذهب بعض أهل العلم كالأوزاعي وابن حزم وغيرهما إلى: "أن الغيبة تبطل الصيام"
- **وقد نقل الإمام النووي في "المجموع" (٣٩١/٦):** **عن الأوزاعي رضي الله عنه قال:**
"يبطل الصوم بالغيبة، ويجب قضاؤه"

- **وقال ابن حزم رضي الله عنه في كتابه "المحلى" (١٧٧/٦):**
"ويبطل الصوم أيضاً تعمُّد كل معصية إذا فعلها عامداً ذاكراً لصومه: كمباشرة من لا يحل له... إلى أن
قال: "أو كذب، أو غيبة، أو نميمة، أو تعمُّد ترك صلاة أو ظلم... أو غير ذلك من كل ما حرَّم على
المرء فعله.

وقد استدل هذا الفريق بجملة من الأدلة منها:-

- **ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:**
"إذا كان صوم أحدكم فلا يرفث (١) ولا يصخب (٢)، ولا يجهل..."

- **وأخرج البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:**
"من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه"

(١) الرفث: الكلام الفاحش.

(٢) الصخب: الخصام والصرخ.

- قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في "الفتح": "إن هذه المعاصي يزيد قبحها في الصيام على غيرها، وإنما تخدش في سلامة الصيام، بل ربما اقتضت عدم الثواب عليه".

واستدلوا كذلك بما أخرجه ابن ماجه والطبراني في "الكبير" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع"

- وفي رواية الإمام أحمد: "رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش" (صحيح الجامع: ٣٤٩٠)

واستدلوا كذلك بحديث ضعيف رواه الإمام أحمد وفيه:

"أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى على امرأتين صائمتين تغتابان الناس، فقال لهما: "قيئا، فقاءتا قيحاً ودماً ولحماً عبيطاً، ثم قال صلى الله عليه وسلم: ها، إن هاتين صامتا عن الحلال، وأفطرتا على الحرام"

(أشار المنذري في "الترغيب" (٥٠٧/٣) إلى ضعفه)

- وقال أنس رضي الله عنه: "إذا اغتاب الصائم أفطر"

(رواه ابن أبي عاصم في الزهد رقم: ١٢١)

- وعن مجاهد قال: "ما أصاب الصائم شوى ^(١) إلا الغيبة والكذب"

- وفي رواية: "كل ما أصاب الصائم شوى إلا الغيبة والكذب، فهما له كالمقتل"

والراجح أن الغيبة لا تبطل الصيام، وهذا ما ذهب إليه جمهور أهل العلم.

- قال النووي رحمته الله كما في "المجموع" (٣٩١/٦):

"... فلو اغتاب في صومه عصى، ولم يبطل صومه عندنا، وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد والعلماء كافة إلا الأوزاعي...، ثم قال: وأجاب أصحابنا عن الأحاديث السابقة بأن المراد أن كمال الصيام وفضيلته المطلوبة إنما يكون بصيانته عن اللغو والكلام الرديء، لا أن الصوم يبطل به".

اه بتصرف واختصار

(١) الشوى: قال يحيى بن سعيد: الشوى هو الشيء اليسير الهين، قال: وهذا وجهه، وإياه أراد مجاهد، ولكن الأصل في الشوى الأطراف، وأراد أن الشوى ليس بمقتل، وأن كل شيء أصابه الصائم لا يبطل صومه، ولا يكون كالمقتل له، إلا الغيبة والكذب، فأنهما يبطلان الصوم، فهما كالمقتل له" (أفاده العلامة أحمد شاكر رحمته الله في "حاشية المحلى": ١٧٩/٦)

٦) المغتاب يفضحه الله ولو في تعريته:

ودليل ذلك ما أخرجه الإمام أحمد وأبو داود من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبّع الله عورته، ومن تتبّع الله عورته، يفضحه ولو في جوف بيته" (صحيح الجامع: ٧٩٨٤)

- والحديث يدل على أن غيبة المسلم من شعار المنافقين؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين..."

وفي الحديث أيضاً وعيد بكشف عيوب الذين يتتبعون عورات المسلمين، ومجازاتهم بسوء صنيعهم، وكشف مساوئهم، ولو كانوا في بيوتهم مختفين من الناس". اهـ. بتصرف (عون المعبود: ٢٢٤/١٣)

- وكان عدي بن حاتم رضي الله عنه يقول: "الغيبة مرعى اللئام"

- ويقول أبو عاصم النبيل رضي الله عنه: "لا يذكر في الناس ما يكرهونه إلا سفلة لا دين لهم".

٧) المغتاب يدخله الله تعالى النار:

فقد أخرج أبو داود وأحمد عن المستورد بن شداد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"من أكل برجل مسلم أكلة؛ فإن الله يطعمه مثلها في جهنم، ومن كسى ثوباً برجل مسلم؛ فإن الله يكسوه مثله من جهنم، ومن قام برجل مقام سمعة ورياء؛ فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة"

(السلسلة الصحيحة: ٩٣٤)

وهذا الحديث فيه الوعيد الشديد لمن أكل أكلة برجل مسلم: أي بسبب اغتيابه والوقية فيه، أو بتعرضه له بالأذن عند من يعاديه، أو كسى ثوباً بسبب إهانته لهذا الرجل؛ فإن الله صلى الله عليه وسلم يطعمه من جهنم مثل ما طعم بهذا الرجل المسلم، ويكسوه من جهنم مثل ما كسى؛ لأن الجزاء من جنس العمل. والله أعلم

(عون المعبود: ٢٢٥/١٣)

وأخرج أبو داود من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه عن النبي ﷺ قال: "مَنْ حمى مؤمناً من منافق - أراه قال: "بعث الله ﷺ - ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومَنْ رمى مسلماً بشيء يريد شينَه^(١) به؛ حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال^(٢)"

(حسنه الألباني في "سنن أبي داود": ٤٨٨٣) (وقال الألباني في "المشكاة": "حسن)

- وعند الطبراني من حديث أبي الدرداء ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: "أَيُّمَا رجل أشاع على امرئ مسلم كلمة، وهو منها بريء؛ ليشينه بها؛ كان حقاً على الله أن يُعذِّبه بها يوم القيامة في النار، حتى يأتي بنفاذ ما قال^(٣)"

- وفي رواية عند الطبراني لا تخلو من مقال عن أبي الدرداء ﷺ مرفوعاً: "مَنْ ذكر امرأً بشيء ليس فيه^(٤) ليعيبه به؛ حبسه الله في نار جهنم، حتى يأتي بنفاذ ما قال فيه".

- بل سيكون مسكنه عصارة أهل النار

فقد أخرج أبو داود والطبراني في "الكبير" عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ في حديث له: "... وَمَنْ قال في مؤمن ما ليس فيه؛ أسكنه الله ردة الخبال^(٥) حتى يخرج مما قال، وليس بخارج"

(صحيح الجامع: ٦١٩٦)

(١) يشينه: يعني يعيبه ويذمه.

(٢) حتى يخرج مما قال: وخروجه ممّا قال أن يتوب عنه، ويتسحل من المقول فيه.

(٣) حتى يأتي بنفاذ ما قال: أي يستمر عذابه حتى يحقق قوله الذي صدر منه كذباً وزوراً، ولن يحققه؛ لأن ما قاله ليس له وجود أصلاً.

(٤) ليس فيه: أي من المساوئ

(٥) ردة الخبال: أي عصارة أهل النار.

ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة تباح لغرض شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو ستة أسباب:

الأول: التظلم: فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما، ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: "ظلمني فلان بكذا، أو فلان يفعل كذا".

ومثاله ما رواه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

"قالت هند امرأة أبي سفيان للنبي ﷺ: إن أبا سفيان رجل شحيح^(١) وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، قال: خذي ما يكفيك وذلك بالمعروف".

فوصفت هند رضي الله عنها أبا سفيان بالبخل ولم ينكر النبي ﷺ عليها ذلك؛ لأنه من باب التظلم.

الثاني: الاستعانة: الاستعانة على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: "فلان يعمل كذا فأزجره عنه... ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك ويقصد التشهير به؛ كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء: فيقول للمفتي: "ظلمني أبي أو أخي أو زوجتي، أو فلان بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيل حقي، ودفع الظلم؟... ونحو ذلك. فهذا جائز للحاجة ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: "ما تقول في رجل أو شخص أو زوج كان من أمره كذا؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين جائز كما مرّ بنا من حديث هند زوجة أبي سفيان رضي الله عنها.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، وذلك من وجوه:-

منها جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل هو واجب صوتاً للشريعة، ومنها: المشاركة في مصاهرة إنسان، أو مشاركته، أو معاملته، أو مجاورته... أو غير ذلك، ويجب على المشاور ألا يخفي حاله، بل يذكر المساوئ التي فيه بنية النصيحة.

ومثاله ما رواه البخاري ومسلم عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنها قالت:

"أتيت النبي ﷺ فقلت: إن أبا جهم ومعاوية خطباني؟ فقال رسول الله ﷺ: أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه^(٢)"

(١) شحيح: يعني بخيل حريص.

(٢) لا يضع العصا عن عاتقه: قيل: يعني كثير السفر، وقيل: يعني ضرباً للنساء وهو الراجح، ويُفسر هذا المعنى رواية الإمام مسلم:

"وأما أبو جهم فضراب للنساء"

الخامس: أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته:

كالمجاهر بشرب الخمر، وأخذ المكس، وجباية الأموال ظلماً، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب، ومثاله ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها:

"أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ، فقال: ائذنوا له، بنس أخو العشيرة^(١) - أو قلبئس ابن العشيرة، فلما دخل عليه ألان له القول - وفي رواية: "فلما جلس تطلق له النبي ﷺ في وجهه، وانبسط إليه - فلما انطلق الرجل، قالت عائشة: يا رسول الله: قلت له الذي قلت، ثم ألنت له القول؟ - وفي رواية: "يا رسول الله حين رأيت الرجل، قلت له: كذا وكذا، ثم تطلّقت في وجهه وانبسطت إليه - فقال رسول الله ﷺ: يا عائشة متى عهدتني فاحشاً؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره" - وفي رواية: "اتقاء فحشه".

وهذا الحديث يدل على مداراة من يتقى فحشة، وجواز غيبة الفاسق المعلن بفسقه، ومن يحتاج إلى التحذير منه.

(وقد احتج البخاري بهذا الحديث على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الريب فقال: "باب ما يجوز من اغتياح أهل الفساد والريب)

- قال الحافظ بعد ذكر الحديث السابق:

"ويستتبط منه أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك الغيبة المذمومة".

- وقال القرطبي رحمته الله: "في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش". اهـ

- ومثال آخر يدل على ما سبق

أن رسول الله ﷺ قال: "ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً"

(أخرجه البخاري عن عائشة رضي الله عنها)

قال الليث بن سعد رحمته الله: "هذان الرجلان كانا من المنافقين.

- وقد سئل الحسن البصري رحمته الله فقيل له:

"الفاجر المعلن بفجوره، ذكرى له بما فيه غيبة؟ قال: لا. ولا كرامة"

وروي عنه أيضاً أنه قال: "ثلاثة ليس لهم حرمة: صاحب الهوى، والفاسق المعلن، والإمام الجائر".

(١) العشيرة: يعني القبيلة.

السادس: التعريف: فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب: كالأعمش، والأعرج، والأصم، والأعمى، والأحول... وغير ذلك؛ جاز تعريفهم بذلك، ويحرم إطلاقه على جهة التتقيص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.

كما جاء في قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ [عبس: ١-٢] (يعني عبد الله بن أم مكتوم) وعلى هذا المعنى ترجم البخاري في "صحيحه" باباً بعنوان "بيان ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم: "الطويل والقصير"، لا يراد به شين الرجل " قال: وقال النبي ﷺ:

"ما يقول ذو اليبدين"، فقال الحافظ في "الفتح" (١٠/٥٧٤): "إن اللقب إن كان ممّا يعجب الملقّب ولا إطرأ فيه مما يدخل في نهي الشرع؛ فهو جائز أو مستحب، وإن كان مما لا يعجبه؛ فهو حرام أو مكروه، إلا أن تعين طريقاً إلى التعريف به، حيث يشتهر به، ولا يتميز عن غيره إلا بذكره، ومن ثم أكثر الرواة من ذكر الأعمش والأعرج... ونحوهما، وعارم وغندر... وغيرهم، والأصل فيه قوله ﷺ: لما سلّم في ركعتين من صلاة الظهر، فقال: "أكما يقول ذو اليبدين؟"

- وأيضاً قول النبي ﷺ لبعض الناس: "ما فعل القوم الجعد القصار؟" يريد أن يقول: "القوم الذين صفتهم كذا وكذا، ما أخبارهم؟"؛ لأنه لا يعرف أسماءهم، فهذا للتعريف لم يكن على سبيل التتقيص.

- وذكر القرطبي في "تفسيره" (١٦/٣١٤) عن عبد الله بن المبارك: "أنه سئل عن الرجل يقول: "حميد الطويل، وسليمان الأعمش، وحميد الأعرج، ومروان الأصفر، فقال: إذا أردت صفته، ولم ترد عيبه؛ فلا بأس به".

- وقال الحافظ ابن حجر ﷺ في "فتح الباري" (١٠/٤٧١): "قال العلماء: "تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً: كالظلم، والاستعانة على تغيير المنكر، والاستفتاء، والمحاكمة، والتحذير من الشر، ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود، وإعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده، وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود، وكذا من رأى متفقهاً يتردد إلى مبتدع...". اهـ.

- وصدق القائل حيث قال:

مُتَظَّمٌ، ومَعْرَفٌ، ومَحْذَرٌ

الْقَدْحُ لَيْسَ بَغِيْبَةً فِي سِتَّةِ

طَلَبِ الْإِعَانَةِ عَلَى إِزَالَةِ مَنْكَرٍ

وَمَجَاهِرِ فَسْقًا، وَمَسْتَفْتٍ، وَمَنْ

(العقيدة الطحاوية: ص ٤٣)

حكم المستمع إلى الغيبة

اعلم أخي الحبيب أن المستمع للخير شريك في ثوابه، وكذلك المستمع للشر شريك في إثمه، وعلى هذا المستمع للغيبة شريك للقائل بها، ولا يتخلص من إثم سماعها إلا أن ينكر بلسانه، فإن خاف فبقلبه، وإن قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام آخر لزمه ذلك.

وقد مرَّ بنا حديث ماعز بن مالك الأسلمي حيث قال الحبيب النبي ﷺ **لَمَنْ تَكَلَّمَ بِالْغَيْبَةِ، وَمَنْ اسْتَمَعَ لَهَا وَلَمْ يَنْكُرْ عَلَيْهِ: "انزلا فكلًا من جيفة هذا الحمار!"** وهذا للقائل والمستمع. وقوله ﷺ: **"فما نلتما من عرض أخيكم آتفا"** أيضاً للقائل والمستمع.

- ومما يدل على أن المستمع للغيبة شريك للقائل

ما أخرجه الخرائطي في "مساوى الأخلاق" (١٨١)، والضياء في "الأحاديث المختارة" (١٦٩٧) عن أنس بن مالك ﷺ قال: **"كانت العرب يخدم بعضهم بعضاً في الأسفار، وكان مع أبي بكر وعمر رجل يخدمهما، فاستيقظا ولم يهيئ لهما طعاماً، فقال أحدهما لصاحبه: إن هذا ليوائم^(١) نوم بيتكم، فأيقظاه، فقالا: أنت رسول الله ﷺ فقل له: إن أبا بكر وعمر يقرئانك السلام، وهما يستأدمانك^(٢)، فقال رسول الله ﷺ "قد ائتما"، ففزعا، فجاءا إلى النبي ﷺ فقالا: يا رسول الله بعثنا إليك نستأدمك، فقلت: قد ائتما، فبأي شيء ائتما؟ قال: بلحم أخيكما، والذي نفسي بيده إني لأرى لحمه من أنيابكما، - وفي رواية: ثناياكما- قالوا: فاستغفر لنا، قال: هو فليستغفر لكما^(٣)"**

والشاهد في قوله ﷺ: **"قد ائتما"**، وقوله ﷺ: **"من أنيابكما"** مع أن القائل أحدهما لكن الآخر سكت، وأقر ولم ينكر عليه.

(١) ليوائم نوم بيتكم: يعني نومه يشبه نوم البيت لا نوم السفر، وهما بذلك عابوه بكثرة نومه، والموايمة: الموافقة. (قاله الضياء)

(٢) يستأدمانك: يعني يطلب منك الإدام، وهو ما يستمر به الخبز.

(٣) انظر تخريج أحاديث "إحياء علوم الدين للعراقي، وابن السبكي، والزيدي: ١٧٥٤/٤"، وانظر "الدر المنثور: ٩٥/٦"، وانظر "تفسير ابن كثير: ٣٦٣/٧" - طبعة الشعب.

قال ميمون بن سياه رضي الله عنه: "تذاكر جماعةٌ عندي رجلاً من السلاطين فوقوا فيه، فلما انقلبت إلى أهلي رقدت، فإذا أنا بريح منتنة، وإذا رجل على رأسي يقول: كل يا عبد الله هذه الجيفة، فقلت: بماذا؟ قال: بما اغتبت عندك، قلت: ما ذكرتُ منه خيراً ولا شراً، قال: لكنك سمعت ورضيت"

وفي قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، ما يدل على هذا المعنى

- وروى ابن أبي الدنيا عن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان:

"أنه رأى مولاة مع رجل وهو يقع في آخر، فقال له: ويلك نرّه سمعك عن استماع الخنا (١) كما تنرّه نفسك عن القول به، فالمستمع شريك القائل، إنما نظر إلى شر ما فيه وعائه فأفرغه في وعائك، ولو ردت كلمه سفيه في فيه؛ لسعد رادها كما شقى بها قائلها" (مختصر منهاج القاصدين: ص ١٨٩)

وصدق القائل حيث قال:

وسمك صنٌ عن سماع القبيح
فإنك عند سماع القبيح
كصون اللسان عن النطق به
شريك لقائله فانتبه

قال الإمام النووي رضي الله عنه كما في كتابه "الأنكار" (ص ٢٩١):

"أعلم أن الغيبة - كما يحرم على المغتاب ذكرها - يحرم على السامع استماعها وإقرارها، فيجب على من سمع إنساناً يبتدئ بغيبة محرمة أن ينهأه إن لم يخف ضرراً ظاهراً، فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه، ومفارقة ذلك المجلس إن تمكّن من مفارقتة، فإن قدر على الإنكار بلسانه، أو على قطع الغيبة بكلام آخر، لزمه ذلك، فإن لم يفعل عصى، فإن قال بلسانه: اسكت، وهو يشتهي بقلبه استمراره، **فقال أبو حامد الغزالي**: "ذلك نفاق لا يخرجك عن الإثم، ولا بد من كراهته بقلبه، ومتى اضطر إلى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة، وعجز عن الإنكار، أو أنكر فلم يقبل منه، ولم يمكنه المفارقة بطريق، حرم عليه الاستماع والإصغاء للغيبة، بل طريقه أن يذكر الله بلسانه وقلبه، أو بقلبه، أو يفكر في أمر آخر ليشغل عن استماعها، ولا يضره بعد ذلك السماع من غير استماع وإصغاء في هذه الحالة المذكورة، فإن تمكن بعد ذلك من المفارقة وهو مستمر في الغيبة ونحوها، وجب عليه المفارقة،

قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]. اهـ

وقال الإمام النووي رحمه الله أيضاً:

"اعلم أنه ينبغي لمن سمع الغيبة أن يردّها، ويجزر قائلها، فإن لم ينزجر بالكلام زجره بيده، فإن لم يستطع باليد ولا باللسان، فارق ذلك المجلس، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممّن له عليه حق، أو من أهل الفضل والصلاح، كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر". اهـ (المصدر السابق: ص ٢٩٤)

وقال المناوي رحمه الله في "فيض القدير" (٦ / ١٢٧):

"والمستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلا بأن ينكر بلسانه، فإن خاف فقلبه، فإن قدر على القيام أو قطع الكلام لزمه، وإن قال بلسانه: اسكت وهو مشته ذلك بقلبه، فذلك نفاق، قال الغزالي رحمه الله: "ولا يكفي أن يشير باليد أن اسكت، أو بحاجبه أو رأسه... وغير ذلك، بل ينبغي الذب عنه صريحاً كما دلّت عليه الأخبار". اهـ

وقد جاء في كتاب "المدخل" لابن الحاج عن الإمام مالك رحمه الله قال:

"إذا حضرت أمراً ليس بطاعة لله، ولا تقدر أن تنتهي عنه فتنح عنهم، واتركهم؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم:

"لا يمتنع رجلاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه، أو شاهده، أو سمعه"

(أخرجه الإمام أحمد والترمذي عن أبي سعيد الخدري رحمه الله في الصحيحة: ١٦٨)

- أخى الكريم ... اعلم أن غيبة المسلم من اللغو^(١) الذي ينبغي للإنسان أن ينزّه نفسه عنه؛

امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥]

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]

- ولا بد أن تعلم أخى الكريم أن كل ما تسمعه بإرادة منك ستسأل عنه يوم القيامة، قال تعالى:

﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦]

تحذير وإنذار:

فليعلم كل من استمع إلى الغيبة ورضي بها ولم يرد غيبة أخيه المسلم وينصره؛ فسيلحقه إثمه في الدنيا والآخرة، بالإضافة إلى الذلة والهوان التي تدركه في الدنيا والآخرة.

فقد أخرج ابن أبي الدنيا بسنده عن النبي ﷺ قال:

"مَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمَ فَلَمْ يَنْصُرْهُ، وَهُوَ يَسْتَطِيعُ نَصْرَهُ؛ أَذَلَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"

وأخرج أبو الشيخ ابن حبان من حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"مَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمَ فَلَمْ يَنْصُرْهُ، وَهُوَ يَسْتَطِيعُ نَصْرَهُ؛ أَدْرَكَهُ إِثْمُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"

وعند الأصبهاني بلفظ: "مَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ فَاسْتَطَاعَ نَصْرَتَهُ فَنَصْرَهُ، نَصْرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنْ لَمْ يَنْصُرْهُ؛ أَدْرَكَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"

- وعلى هذا يجب على كل من حضر مجلس اغتیب فيه إنسان أن يذب عن عرضه إذا خاض فيه منافق أو ظالم، وهذا من حق المسلم على أخيه المسلم.

فقد أخرج أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته، ويحوطه من ورائه"

(السلسلة الصحيحة: ٩٢٦)

نماذج للذب عن المسلم في غيبته

ولنبداً بالحبيب النبي ﷺ فهو المثل والقُدوة، حيث كان ﷺ يرد غيبة أصحابه.

فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث عتب بن مالك ﷺ قال:

"قام النبي ﷺ يصلي، فقال: أين مالك بن الدُخْشَم؟ فقال رجل: ذلك منافق لا يحب الله ولا رسوله، فقال رسول الله ﷺ: لا تقل ذلك، ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله، يريد بذلك وجه الله؟! وإن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله".

- وأخرج أبو داود بسند حسن عن اللجلاج ﷺ:

"أنه كان قاعداً يعتمل في السوق، فمرت امرأةٌ تحمل صبياً^(١)، فثار الناس معها وثرثرت فيمن ثار، وانتهيت إلى النبي ﷺ وهو يقول: من أبو هذا معك؟ فسكتت، فقال شابٌ حذوها: أن أبوه يا رسول الله، فأقبل عليها، فقال: من أبو هذا معك؟ قال الفتى: أنا أبوه يا رسول الله، فأقبل عليها، فقال: من أبو هذا معك؟ قال الفتى: أنا أبوه يا رسول الله، فنظر رسول الله ﷺ إلى بعض من حوله يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خيراً، فقال النبي ﷺ: أحصنت؟ قال: نعم، فأمر به فرجم، قال: فخرجنا به فحفرنا له حتى أمكنا ثم رميناه بالحجارة حتى هدا، فجاء رجل يسأل عن المرجوم، فانطلقنا به إلى النبي ﷺ، فقلنا: هذا جاء يسأل عن الخبيث، فقال رسول الله ﷺ: "لهو طيب عند الله من ربح المسك"، فإذا هو أبوه، فأعناه على غسله وتكفينه ودفنه"

(حسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود: ٤٤٣٥)

- وكان صحابة النبي ﷺ ومن بعدهم من السلف الصالح يقومون بهذا الحق فيردون غيبة إخوانهم.

ففي قصة الإفك وهي عند البخاري تقول عائشة ﷺ فيها:

"... فعثرت أم مسطح في مرطها^(٢)، قالت: تعس مسطح، فقلت لها: بئس ما قلت، أتسبين رجلاً قد شهد بدرًا؟ قالت: أي هنتاه أو لم تسمعي ما قال؟ قلت: وماذا قال؟ قالت: فأخبرتني بقول أهل الإفك... " فعائشة ﷺ ردت غيبة مسطح ﷺ

وفي نفس الحديث تقول عائشة ﷺ: "وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنت جحش، زوج النبي ﷺ عن أمري ما علمت؟ أو ما رأيت؟ فقالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت إلا خيراً، قالت عائشة: وهي التي كانت تساميني^(٣) من أزواج النبي ﷺ، فعصمها الله بالورع... الحديث.

(١) تحمل صبياً: أي من الزنا.

(٢) مرطها: المرط هو الكساء من صوف. وقد يكون من غيره.

(٣) تساميني: تفاخرنى وتضاهينى بجمالها ومكانتها عند النبي ﷺ.

- وأخرج البخاري ومسلم من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في القوم يتبوك: "ما فعل كعب بن مالك؟ فقال رجل من بني سلمة: يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفه^(١)، فقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: بنس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم."

- وسمع عمار بن ياسر رجلاً ينال من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقال له: "اسكت مقبوحاً منبوحاً، فأشهد أنها زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة".
- وفي رواية: "أغرب مقبوحاً، أتؤذي محبوبه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! "

(أخرجه ابن عساکر كما في الكنز: ١١٦/٣) و(ابن سعد: ٦٥/٨)

- وكان بين سعد وخالد رضي الله عنهما كلام:

"فذهب رجل يقع في خالد عند سعد، فقال سعد رضي الله عنه: "مه إن ما بيننا لم يبلغ ديننا"

(رواه ابن أبي الدنيا في الصمت: رقم ٢٤٦، و(أبو نعيم في الحلية: ١/٩٤)

- وكان ميمون بن مهران رضي الله عنه: "لا يفتاب أحداً، ولا يدع أحداً يفتاب أحداً عنده، ينهاه، فإن انتهى وإلا قام من المجلس".

- وقد مر بنا قول الإمام النووي رحمه الله كما في كتابه "الأذكار" (ص ٢٩٤):

"أعلم أنه ينبغي لمن سمع غيبة مسلم أن يردّها، ويذكر قائلها، فإن لم ينزجر بالكلام زجره بيده، فإن لم يستطع باليد، ولا باللسان فارق ذلك المجلس، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممن له عليه حق أو من أهل الفضل والصلاح كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر". اهـ

- يقول سفيان بن حسين: "كنت عند إياس بن معاوية، فمر رجل، فنلت منه، فقال إياس: اسكت: ثم قال لي: يا سفيان هل غزوت الروم؟ قلت: لا
قال: هل غزوت الترك؟ قلت: لا، قال سلم منك الروم، وسلم منك الترك، ولم يسلم منك أخوك المسلم؟ قال. فما عدت إلى ذلك بعد.

(١) عطفاه: جانباه، والنظر في عطفه: أي جانبيه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه.

- **وعن علي بن حملة قال:** "قال عبد الله بن أبي زكريا الدمشقي: عالجت الصمت عمّا لا يعنيني عشرين سنة، قلّ أن أقدر منه على ما أريد، قال علي بن حملة: "وكان لا يدع يُغتَاب في مجلسه أحد، يقول: إن ذكرتم الله أعتاكم، وإن ذكرتم الناس تركناكم". (الحلية: ٥/١٤٩) (الزهد لابن أبي عاصم: ص ٣٩)

- **وعن ابن عون قال:** "كانوا إذا ذكروا عند محمد بن سيرين، رجلاً بسيئاً، ذكره هو بأحسن ما يعلم" (سير أعلام النبلاء: ٤/٦٢٠)

- **واغتَاب رجل آخر عند بعض السلف، فنهروه فقال:** "يا هذا، إياك وولوغ الكلاب" (الصمت: ص ٢٩٩)

- **ويروى أن معروفاً الكرخي** ﷺ **إذا اغتَاب عنده أحد، قال:** "يا هذا، اذكر الكفن والقطن والحنوط إذا وضعن عليك" (سير أعلام النبلاء: ٩/٣٤١)

- **ويقول ابن المبارك** ﷺ: "قر من المغتَاب فرارك من الأسد".

- **وعن حزم قال:** "كان ميمون بن سياه لا يغتَاب، ولا يدع أحداً يغتَاب عنده، فإن انتهى، وإلا قام وتركه" (الصمت لابن أبي الدنيا: ص ٣٠٠)

- **وعن بشر بن الحارث قال:** "كان رجل يجالس بن أدهم، فاغتَاب عنده رجلاً، فقال: لا تفعل، ونهاه، فعاد، فقال له: اذهب، وصاح به ثم قال: عجبتُ لنا كيف نمطر؟" (حلية الأولياء: ٨/٣٠)

- **وكان محمد بن إدريس بن محمد القمّولي نجم الدين (ت: ٩٠٩ هـ) الفقيه الشافعي:** "لا يغتَاب أحداً، ولا يُمكّن أحداً أن يغتَاب بحضرته" (الدرر الكامنة: ٣/٤٧٥)

- **ووصفَ محمد بن عبد الحق بن عيسى الخُضري فُقبل عنه:** "أنه كان جِداً كله، لا هزل فيه، وأنه كان لا يُمكّن أحداً أن يذكر عنده أحداً بسوء" (الدرر الكامنة: ص ٤/١١٣)

- **وكان سعيد بن محمد الملياني المغربي المالكي كان من أعيان المالكية (ت: ٧٧١ هـ):** "خييراً متحرزاً من سماع الغيبة، لا يُمكّن أحداً أن يغتَاب، فإن لم يسمع نهيه من في المجلس خرج من المجلس، ومات على ذلك" ﷺ (الدرر الكامنة: ٢/٢٣٢)

• جزاء من يرد غيبة أخيه

اعلم أخي الكريم أن مَنْ يذُبُّ (١) عن أخيه في غيبته، يذنب الله عنه النار يوم القيامة، والجزاء من جنس العمل.

فقد أخرج الإمام أحمد من حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

"مَنْ ذَبَّ عَنْ عَرِضِ أَخِيهِ بِالْغَيْبَةِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ"

(صحيح الجامع: ٦٢٤٠)

وفي هذا الحديث الحث على عدم سماع الغيبة والدفاع عن الغائب بالكلام الحسن الطيب، ليكافئه الله بالعتق من النيران، والفوز بالجنان.

– وأخرج الإمام أحمد والترمذي من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

"مَنْ رَدَّ (٢) عَنْ عَرِضِ أَخِيهِ، رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"

(صحيح الجامع: ٦٢٦٢)

– قال المناوي رحمته الله في "فيض القدير" (١٣٥/٦):

"والسبب في ذلك أن عَرِضَ الْمُؤْمِنِ كَدَمِهِ، فَمَنْ هَتَكَ عَرِضَهُ فَكَأَنَّهُ سَفَكَ دَمَهُ، وَمَنْ عَمِلَ عَلَى صَوْنِ عَرِضِهِ، فَكَأَنَّهُ صَانَ دَمَهُ، فَيُجَازَى عَلَى ذَلِكَ بِصَوْنِهِ عَنِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". اهـ

– وأخرج ابن حبان وابن أبي الدنيا عن النبي ﷺ قال:

"مَنْ ذَبَّ عَنْ عَرِضِ أَخِيهِ؛ رَدَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَكَانَ

حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]"

– وأخرج البيهقي في "الشعب"، والضياء في "المختارة" عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

"مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِالْغَيْبِ؛ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ" (السلسلة الصحيحة: ١٢١٧)

– وأخرج الإمام أحمد وأبو داود من حديث جابر وأبي طلحة بن سهل رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال:

"مَا مِنْ أَمْرٍ يَخْذُلُ أَمْرًا مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرِضِهِ، وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ

حُرْمَتِهِ؛ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يَحِبُّ فِيهِ نَصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ أَمْرٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ

يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرِضِهِ، وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ؛ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يَحِبُّ نَصْرَتَهُ"

(صحيح الجامع: ٥٦٩)

فالذنب عن سيرة المسلم في غيبته سبب لنصرة الله تعالى وعونه للعبد.

(١) ذبُّ: أي دفع كلام السوء عن أخيه المسلم.

(٢) ردُّ: أي نهر القائل وردعه وزجره وأسكته عن باطله.

• التوبة من الغيبة (١)

قال الإمام ابن مفلح رحمته الله في كتابه " الآداب الشرعية والمنح المرعية" (١/١٤٤):

"التوبة هي الندم على ما مضى من المعاصي والذنوب، والعزم على تركها دائماً لله تعالى، لا لأجل نفع الدنيا أو أذى، وأن لا تكون عن إكراه أو إجاء، بل اختياراً حال التكليف، وقال أيضاً: "وإن كف - عن الذنب - حياءً من الناس لم تصح توبته، ولا تكتب له حسنة". اهـ

اعلم أخي الحبيب أن مَنْ تَدَنَسَ بِالْغَيْبَةِ؛ فعليه أن يبادر بالتوبة (٢) إلى الله تعالى وشروطها أربعة:-

الأول: أن يقلع المغتاب فوراً، ويكف عن غيبة أخيه.

الثاني: أن يندم على فعلها، لقول النبي ﷺ: "الندم توبة، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له"

(رواه الطبراني وأبو نعيم في "الحلية" من حديث أبي سعيد رضي الله عنه) (وهو في صحيح الجامع: ٦٨٠٣)

الثالث: أن يعزم على أن لا يعود إلى هذه المعصية أبداً، قال الحسن البصري رضي الله عنه في تعريف التوبة النصوح: "هي ندم بالقلب، واستغفار باللسان، وترك بالجوارح، وإضمار أن لا يعود"

وحكى البغوي عن عمر وأبي معاذ رضي الله عنهما: "التوبة النصوح: أن يتوب ثم لا يعود إلى الذنب، كما لا يعود اللبن في الضرع" (الآداب الشرعية والمنح المرعية: ١/٨٦)

الرابع: أن يتحلل ممن اغتابه، ويطلب عفوها، وإبراءه منها.

وقد اختلف أهل العلم في هذا الشرط الأخير.

قال الإمام القرطبي رحمته الله في "تفسيره":

"وقد اختلف في هذا الشرط، فقالت فرقة: "ليس عليه استحلاله، وإنما هي خطيئة بينه وبين ربه، واحتجت بأنه لم يأخذ من ماله، ولا أصاب من بدنه ما ينقصه، فليس ذلك بمظلمة يستحلها منه، وإنما المظلمة ما يكون منه البذل والعوض في المال والبدن"

(١) حرمة أهل العلم: ص ٩٩ بتصرف واختصار.

(٢) اعلم أن المبادرة إلى التوبة من الذنب فرض على الفور، ولا يجوز تأخيرها، فمتى أخرها؛ عصى بالتأخير، فإذا تاب من الذنب بقي عليه توبة أخرى، وهي توبته من تأخير التوبة، وقيل أن يخطر هذا ببال التائب، بل عنده: أنه إذا تاب من الذنب لم يبق عليه شيء آخر، وقد بقي عليه التوبة من تأخير التوبة، ولا ينجي من هذا إلا توبة عامة، مما يعلم من ذنوبه، ومما لا يعلم، فإن ما لا يعلمه العبد من ذنوبه أكثر مما يعلمه، ولا ينفعه في عدم المؤاخذه بها جهله إذا كان متمكناً من العلم، فإنه عاص بترك العلم والعمل، فالمعصية، في حقه أشد، وكان من دعائه ﷺ: "وأستغفرك لما لا أعلم"، وفي "الصحيح" أنه ﷺ كان يدعو في صلاته فيقول: "اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني". اهـ

(من كلام ابن القيم رحمته الله كما في مدارج السالكين: ١/٢٧٢)

- **وقالت فرقة:** "هي مظلمة، كفارتها الاستغفار لصاحبها الذي اغتبتته" واحتجت بحديث يروى عن الحسن قال: "كفارة الغيبة أن تستغفر لم اغتبتته".

- **وقال مجاهد:** "كفارة أكلك لحم أخيك أن تثني عليه، وتدعو له بخير"

(رواه ابن أبي الدنيا في الصمت رقم: ٢٩٢ وإسناده ضعيف)

- **وقالت فرقة:** "هي مظلمة، وعليه الاستحلال منها"، **واحتجت بقول النبي ﷺ:**

"مَنْ كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عَرْضٍ أَوْ مَالٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَيْسَ هُنَاكَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، يُوْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ، أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ

فَزِيدَ عَلَى سَيِّئَاتِهِ" (أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه)

- **وفي رواية:** "مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ"

- **وقد روي من حديث عائشة رضي الله عنها:** "أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَلَمَّا قَامَتْ قَالَتْ امْرَأَةٌ: " مَا أَطْوَلُ ذَيْلَهَا!" فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: "لَقَدْ اغْتَبْتَهَا، فَاسْتَحْلِيهَا"^(١)

فدأبت الآثار عن النبي ﷺ أنها مظلمة يجب على المغتاب استحلالها.

وانتصر القرطبي رضي الله عنه للرأي الأخير، وأخذ في تفنيده والرد على الأقوال الأخرى المتقدمة، فقال رضي الله عنه:
"وأما قول من قال: "إنما الغيبة في المال والبدن"، فقد أجمعت العلماء على أن على القاذف للمقذوف مظلمة يأخذه بالحدّ حتى يقيمه عليه، وذلك ليس في البدن ولا في المال، ففي ذلك دليل على أن الظلم في العرض والبدن والمال، وقد قال تعالى في القاذف: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَآتُوكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾

[النور: ١٣]

وقد قال رسول الله ﷺ: "مَنْ بَهَتَ مُؤْمِنًا بِمَا لَيْسَ فِيهِ، حَبَسَهُ اللَّهُ فِي طِينَةِ الْخَبَالِ"^(٢)، وذلك كله في غير المال والبدن.

(١) الحديث رواه البيهقي في "الشعب" ولفظه: "عن عائشة بنت طلحة بن عبيد الله قالت: دخلت على عائشة وعندها أعرابية، فخرجت الأعرابية

تجر ذيلها، فقالت ابنة طلحة: ما أطول ذيلها! فقالت عائشة رضي الله عنها اغتبتبها، أدركها تستغفر لك"

(٢) قطعة من حديث رواه الطبراني في "الكبير" (٣٨٨/١٢) ولفظه: "وَمَنْ بَهَتَ مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً، حَبَسَهُ اللَّهُ فِي رَدْغَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ، وَلَيْسَ بِخَارِجٍ" (وقال الهيثمي في "المجمع" (٩١/١٠): "رواه الطبراني في "الكبير والأوسط" ورجالهما رجال الصحيح، غير محمد ابن منصور الطوسي، وهو ثقة". اهـ

- **وأما من قال:** "إنها مظلمة، وكفارة المظلمة أن يستغفر لصاحبها" فقد ناقضَ إذ سمّاها مظلمة، ثم **قال:** "كفارتها أن يستغفر لصاحبها"، لأن قوله: "مظلمة" تثبت ظلمة المظلوم، فإذا ثبتت الظلمة، لم يزلها عن الظلم إلا إحلال المظلوم له.

وأما قول الحسن فليس بحجة، وقد قال النبي ﷺ: "من كانت له عند أخيه مظلمة في عرض أو مال؛ فليتحللها منه".

وقد ذهب بعضهم إلى: ترك التحليل لمن سأل، ورأى أنه لا يحلُّ له ما حرّم الله عليه، ومنهم سعيد ابن المسيب، **قال:** "لا أحل من ظلمني" وقيل لابن سيرين: "يا أبا بكر! هذا رجل سألك أن تحلّه من مظلمة هي لك عنده"، فقال: "إني لم أحرّمها عليه فأحلها، إن الله حرّم الغيبة عليه، وما كنت لأحل ما حرّم الله عليه أبداً^(١)، وخبر النبي ﷺ يدل على التحليل، وهو الحجة والمبين، والتحليل يدل على الرحمة، وهو من وجه العفو. **وقد قال تعالى:** ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠] اهـ

(الجامع لأحكام القرآن: ١٦/٣٢٧)

وقال ابن القيم رحمه الله كما في كتابه "مدارج السالكين" (١/٢٩٠):

"وإن كانت المظلمة بقدر فيه، بغيبة أو قذف: فهل يشترط في توبته منها إعلامه بذلك بعينه والتحليل منه؟ أو إعلامه بأنه قد نال من عرضه، ولا يشترط تعيينه، أو لا يشترط لا هذا ولا هذا، بل يكفي في توبته أن يتوب بينه وبين الله من غير إعلام من قذفه واغتتابه؟

على ثلاثة أقوال، وعن أحمد روايتان منصوصتان في حدّ القذف: هل يشترط في توبة القاذف: إعلام المقذوف والتحليل منه أم لا؟ ويخرّج عليهما توبة المغتاب والشاتم.

والمعروف في مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، ومالك: اشتراط الإعلام والتحلل، هكذا ذكره أصحابهم في كتبهم.

والذين اشتروا ذلك احتجوا بأن الذنب حق آدمي: فلا يسقط إلا بإحلاله منه وإبرائه.

(١) قال الإمام النووي رحمه الله معلقاً على ما جاء عن سعيد بن المسيب وابن سيرين: "هذا ضعيف أو غلط"، فإن المبرئ لا يحل محرمًا، وإنما يسقط حقا ثبت له، وقد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على استحباب العفو، وإسقاط الحقوق المختصة بالمسقط، أو يحمل كلام ابن سيرين على: "أني لا أبيع غيبتني أبداً" وهذا صحيح، فإن الإنسان لو قال: "أبحت عرضي لمن اغتابني" لم يصر مباحًا، بل يحرم على كل أحد غيبة غيره، **وأما الحديث:** "أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم؟ كان إذا خرج من بيته، قال: إني تصدّقت بعرضي على الناس" فمعناه: لا أطلب مظلمتي ممن ظلمني لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهذا ينفع في إسقاط مظلمة كانت موجودة قبل الإبراء، فأما ما يحدث بعده فلا بد من إبراء جديد بعدها، وبالله التوفيق. اهـ (من الأذكار: ص ٢٩٨، وحديث أبي ضمضم المذكور رواه أبو داود: برقم ٤٨٨٧، ٤٨٨٦ عن قتادة) (وقال الألباني: "صحيح مقطوع كما في صحيح أبي داود: ٩٢٤/٣)

ثم من لم يصح البراءة من الحق المجهول، شَرَطَ إعلامه بعينه، لاسيما إذا كان من عليه الحق عارفاً بقدره، فلا بد من إعلام مستحقه به؛ لأنه قد لا تسمح نفسه بالإبراء منه إذا عرف قدره.

واحتجوا بالحديث المذكور، وهو قوله ﷺ: **"من كان لأخيه عنده مظلمة من مال أو عرض فليتحلله اليوم".**

قالوا: ولأن في هذه الجناية حقين: حقاً لله، وحقاً للآدمي، فالتوبة منها بتحلل الآدمي لأجل حقه، والندم فيما بينه وبين الله لأجل حقه.

قالوا: "ولهذا كانت توبة القاتل لا تتم إلا بتمكين ولي الدم من نفسه، إن شاء اقتص، وإن شاء عفا، وكذلك توبة قاطع الطريق.

والقول الآخر: "إنه لا يشترط الإعلام بما نال من عرضه وقذفه واغتيابه، بل يكفي توبته بينه وبين الله، وأن يذكر المغتاب والمقذوف في مواضع غيبته وقذفه بصد ما ذكره به من الغيبة، فيبذل غيبته بمدحه والثناء عليه، وذكر محاسنه، وقذفه بذكر عفته وإحصانه، ويستغفر له بقدر ما اغتابه.

- وهذا اختيار شيخنا أبي العباس ابن تيمية - قدس الله روحه - .

واحتج أصحاب هذه المقالة بأن إعلامه مفسدة محضة، لا تتضمن مصلحة، فإنه لا يزيد إلا أذى وحنقاً وغماً، وقد كان مستريحاً قبل سماعه، فإذا سمعه ربما لم يصبر على حمله، وأورثته ضرراً في نفسه أو بدنه، **كما قال الشاعر:**

فإن الذي يؤذيك منه سماعه **وإن الذي قالوا وراعيك لم يقل**

وما كان هكذا فإن الشارع لا يبيحه، فضلاً عن أن يوجبه ويأمر به.

قالوا: "وربما كان إعلامه به سبباً للعداوة والحرب بينه وبين القاتل، فلا يصفو له أبداً، ويورثه علمه به عداوة وبغضاء مولدة لشر أكبر من شر الغيبة والقذف، وهذا ضد مقصود الشارع من تأليف القلوب، والتراحم والتعاطف والتحابب.

قالوا: "والفرق بين ذلك وبين الحقوق المالية وجنایات الأبدان من وجهين.

أحدهما: أنه قد ينتفع بها إذا رجعت إليه، فلا يجوز إخفاؤها عنه، فإنه محض حقه، فيجب عليه أدائه إليه، بخلاف الغيبة والقذف، فإنه ليس هناك شيء ينفعه يؤديه إليه إلا إضراره وتهيبه فقط، فقياس أحدهما على الآخر من أفسد القياس.

والثاني: أنه إذا أعلمه بها لم تؤذ، ولم تهج منه غضباً ولا عداوة، بل ربما سره ذلك، وفرح به، بخلاف إعلامه بما مرق به عرضه طول عمره ليلاً ونهاراً، من أنواع القذف والغيبة والهجو، فاعتبار أحدهما بالآخر اعتبار فاسد، وهذا هو الصحيح في القولين كما رأيت. والله أعلم". اهـ (مدارج السالكين: ١/٣١٥-٣١٧)

وقال ﷺ في موضع آخر:

"وهذه المسألة فيها قولان للعلماء، هما روايتان عن الإمام أحمد وهما:-

"هل يكفي في التوبة من الغيبة الاستغفار للمغتاب، أم لابد من إعلامه وتحلله؟"

قال: "والصحيح أنه لا يحتاج إلى إعلامه، بل يكفي الاستغفار له، وذكره بمحاسن ما فيه في المواطن التي اغتابه فيها، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره. **قال:** "والذين قالوا: "لابد من إعلامه" جعلوا الغيبة كالحقوق المالية، والفرق بينهما ظاهر، فإن في الحقوق المالية ينتفع المظلوم بعود نظير مظلمته إليه، فإن شاء أخذها، وإن شاء تصدق بها، وأما في الغيبة فلا يمكن ذلك، ولا يحصل له بإعلامه إلا عكس مقصد الشارع، فإنه يوغر صدره، ويؤذيه إذا سمع ما رمي به، ولعله يهيج عدواته، ولا يصفو له أبداً، وما كان هذا سبيله فالشارع الحكيم لا يبيحه، ولا يجيزه، فضلاً عن أن يوجبه ويأمر به، ومدار الشريعة على تعطيل المفسد وتقليلها، لا على تحصيلها وتكميلها". اهـ

(نقله عن السفاريني في غذاء الألباب: ٩٣/١)

- وقال أبو الليث الفقيه السمرقندي الحنفي في كتابه "تنبيه الغافلين" (ص ١٢٥):

"قد تكلم الناس في توبة المغتاب، هل تجوز من غير أن يستحل من أخيه؟ قال بعضهم: "يجوز"، وقال بعضهم: "لا يجوز، ما لم يستحل من صاحبه، وهو عندنا على وجهين: إن كان ذلك القول قد بلغ إلى الذي اغتابه، فتوبته أن يستحل منه ويستغفر الله، وإن لم يبلغ فليستغفر الله تعالى، ويضمّر أن لا يعود إلى مثله". اهـ

- وقال أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي ﷺ في كتابه "تطهير العيبة من دنس

الغيبية" (ص ٦٢): "وطريق التوبة بالنسبة لمن اغتاب المسلمين هو أن يتحلله ويطلب منه العفو إذا أمن الفتنة، أما إذا كان هذا يسبب الشحناء أو يسبب منكرًا آخر أو فتنة، فإن المغتاب يذكره بالخير الذي فيه في المجالس التي ذكره فيها بسوء، ويرد عنه الغيبة بجهد وطاقتة، فتكون تلك بتلك إن شاء الله، مع مراعاة شروط التوبة وبالله التوفيق". اهـ

استحباب الإبراء من الغيبة (١)

ذكر الإمام النووي رحمه الله في كتابه "الأذكار" (ص ٢٩٧):

"أنه يُستحب لصاحب الغيبة أن يبيري المغتاب منها، ولا يجب عليه ذلك؛ لأنه تبرع وإسقاط حق، فكان إلى خيرته، ولكن يُستحب له استحباباً مؤكداً للإبراء ليخلص أخاه المسلم من وبال هذه المعصية، ويفوز هو بعظيم ثواب الله تعالى في العفو ومحبة الله ﷻ، قال الله تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]، وطريقه في تطيب نفسه بالعفو أن يذكر نفسه أن هذا الأمر قد وقع ولا سبيل إلى رفعه، فلا ينبغي أن أفوت ثوابه، وخلص أخيه المسلم، وقد قال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] الآية، والآيات بنحو ما ذكرنا كثيرة.

وفي الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه"

– وقد قال الشافعي رحمه الله: "من استرضي فلم يرض فهو شيطان"، وقد أنشد المتقدمون:

قيل لي: قد أساء إليك فلان	ومقام الفتى على الذل عار
قلت: قد جاءنا وأحدث عذراً	ودية الذنب عندنا الاعتذار

فهذا الذي ذكرنا من الحث على الإبراء عن الغيبة هو الصواب. اهـ.

وأخرج ابن أبي الدنيا في نم الغضب: عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاث أقسم عليهن: ما نقص مال قط من صدقة، فتصدقوا، ولا عفا رجل عن مظلمة ظلمها إلا زاده الله تعالى بها عزاً، فاعفوا يزيدكم الله عزاً، ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة يسأل الناس، إلا فتح الله عليه باب فقر".

(ورواه الإمام أحمد والترمذي بنحوه، وهو في "صحيح الجامع": ٣٠٢٤)

وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" وأحمد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر الله لكم، وويل لأقماع^(٢) القول، وويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهو يعلمون"

(قال المنذري في الترغيب: رواه أحمد بإسناد جيد)

(١) حرمة أهل العلم: ص ١١١-١١٦، بتصرف واختصار.

(٢) الأقماع: جمع "قمع": وهو الإناء الذي يجعل في رأس الظرف ليملاً بالمائع، شبه استماع الذين يستمعون القول، ولا يعونه، ولا يعملون به بالأقماع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها، فكانه يمر عليها مجتازاً كما يمر الشراب في القمع". (أفاده المناوي في الفيض: ١/٤٧٤).

- وأخرج الطبراني عن جرير رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يَرْحَمَ، وَمَنْ لَا يَغْفِرُ لَا يُغْفَرُ لَهُ، وَمَنْ لَا يَتَّبِعُ لَا يَتَّبِعُ اللَّهُ عَلَيْهِ"

(السلسلة الصحيحة: ٤٨٣)

- قال منصور الفقيه:

وقال نبينا فيما رواه
محال أن ينال العفو من لا
عن الرحمن في علم الغيوب
يمنُّ به على أهل الذنوب

(بهجة المجالس: ٣٧٢/١)

وأخرج أبو داود والترمذي عن أبي قابوس مولى عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء"

(الصحيحة: ٩٢٥)

- وقال إبراهيم التيمي: " إن الرجل ليظلمني، فأرحمه"

(سير أعلام النبلاء: ٦١/٥)

- وأخرج الإمام أحمد عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي:

"يا عقبه بن عامر! صلِّ من قطعك، وأعط من حرمك، واعف عمن ظلمك" (الصحيحة: ٨٩١)

- وإبراهيم المغتاب إذا جاء نادماً معتذراً يشمله عموم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من أقال مسلماً، أقال الله تعالى عثرته"

(رواه أبو داود وابن ماجه والبيهقي)

- ونقل المناوي عن ابن عبد السلام قوله: " إقالة النادم من الإحسان المأمور به في القرآن"

(فيض القدير: ٧٩/٦)

والجزء من جنس العمل، قال الشاعر:

أقنني أقالك من لم يزل
يقبك ويصرف عنك الردى

- وأخرج الترمذي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت:

"لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً، ولا صحابياً في الأسواق، ولا يجزئ بالسيئة،

(صححه الألباني في مختصر الشمائل: ص ١٨٢)

ولكن يعفو، ويصفح".

- وعن الحسن بن علي رضي الله عنه قال: "لو أن رجلاً شتمني في أذني هذه، وأعتذر إليّ في أذني

(الآداب الشرعية لابن مفلح: ٣٠٢/١)

الأخرى، لقبلت عذره".

- وروى الخلال عن الحسن قال: "أفضل أخلاق المؤمن العفو" (السابق: ٧١/١)

- وقال الإمام أحمد بعد المحنة: "كلُّ من ذكرني ففي حلِّ إلا مبتدعاً، وقد جعلت أبا إسحاق - يعني المعتصم - في حلِّ، ورأيت الله يقول: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] وأمر النبي ﷺ أبا بكر بالعفو في قصة مسطح، قال أبو عبد الله: "وما ينفعك أن يعذب الله أخاك المسلم بسببك"

(نزهة الفضلاء: ص ٨٢٨)

- وقال الأحناف: "إن اعتذر إليك معتذراً، تلقه بالبشر".

- وقال عبد القاهر بن طاهر التميمي:

يا من عدا ثم اعتدى ثم اعترف
ثم انتهى ثم ارعوى ثم اعترف
أبشر بقول الله في آياته
إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف

(الحاوي للسيوطي: ٢٧٧/١)

- وقال الخليفة المنتصر بالله لما عفا عن أبي العمرد الشاري:

"لذة العفو أعذب من لذة التشقي، وأقبح فعال المقتدر الانتقام"

(نزهة الفضلاء: ص ٨٦٧)

- وقال محمد بن أبي حاتم: "سمعتَه - أي الإمام البخاري - يقول لأبي معشر الضرير:

"اجعني في حلِّ يا أبا معشر، فقال: من أي شيء؟ قال: رويت يوماً حديثاً فنظرت إليك، وقد أعجبت به، وأنت تحرك رأسك ويدك، فتبسّمتُ من ذلك، قال: أنت في حلِّ، رحمك الله يا أبا عبد الله"

(المصدر السابق: ص ٩٠٤)

- وقال عبد الله بن محمد بن زياد: "كنت عند أحمد بن حنبل، فقال له رجل: "يا أبا عبد الله! قد

اغتبتك، فاجعني في حلِّ، قال: "أنت في حلِّ إن لم تعد، فقلت له: "أتجعله في حلِّ يا أبا عبد الله، وقد

اغتابك؟ قال: ألم ترني اشتربت عليه؟!"

(حلية الأولياء: ١٧٤/٩)

كيفية التخلص من داء الغيبة؟

لو كانت الأخلاق صفات لازمة، لا يمكن الإنسان تغييرها ولا تبديلها ولا تهذيبها، لما أمر الشرع بالتخلي عن الأخلاق المرذولة، والتخلي بالأخلاق الفاضلة، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]

فلا تكليف إلا بمقدور، ولا تكليف بمستحيل، قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ ﴿٩﴾ ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾

[الشمس: ٩-١٠]

- وقد أخرج الخطيب في "تاريخه" عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"إنما العلم بالتعلم، والحلم بالتحلم، ومن يتحر الخير يُعطه، ومن يتوق الشر يوقه"

(السلسلة الصحيحة: ٣٤٢)

- وأخرج أبو نعيم في "الحلية" عن أبي زر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"أفضل الجهاد أن تجاهد نفسك وهواك في ذات الله ﷻ"

(السلسلة الصحيحة: ١٤٩٦)

ومن هذا الجهاد: جهاد "شهوة" الكلام، وذلك ببذل أقصى الوسع وغاية الجهد لصيانة اللسان، وكفه عن أذى الخلق.

- ويبقى السؤال كيف التخلص من داء الغيبة.

أولاً: يكرر بين الحين والآخر مطالعة نصوص الوحيين في الترهيب من الغيبة،

والترغيب في حفظ اللسان

وعليه أن لا يغيب عنه قول رب العالمين في ذم الغيبة: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ

يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]

فمن وضع هذه الآية نصب عينيه، فإنه لا يتصور منه أبداً أن يتجرأ على الغيبة، وكذلك عليه أن يتذكر كلام النبي ﷺ في ذم الغيبة، وكيف حذر منها.

- فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: أن رسول الله ﷺ خطب الناس

يوم النحر فقال: "يا أيها الناس، أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام، قال: فأبي بلد هذا؟ قالوا:

بلد حرام، قال: فأبي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام، قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم

عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، فأعادها مراراً. ثم رفع رأسه

فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟"

- وعند البخاري ومسلم أيضاً من حديث أبي بكر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته في حجة الوداع: "إن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت".

- وعند الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كلُّ المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه".

- وليعلم أنه بمخالفة أمر النبي صلى الله عليه وسلم فإنه يتعرض لغضب الله عليه وسخطه. فقد أخرج الإمام أحمد عن علقمة عن بلال بن الحارث رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله صلى الله عليه وسلم له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل، ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى، ما يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله تعالى عليه سخطه إلى يوم يلقاه".
فكان علقمة يقول: "كم من كلامٍ قد منعيه حديث بلال بن الحارث".

ثانياً: مطالعة سير السلف الصالح وأقوالهم، وكيف كانوا يحفظون اللسان ويتقون الغيبة (١)

فعلى كل إنسان منا أن يعتزل المغتابين، ويلزم مجالس الصالحين المتورعين عن الغيبة، فإن تعدر وجودهم؛ فعليه أن يدمن مطالعة أخبار السلف الصالح، ويقتدي بهم. قد حفظت لنا كتب التراجم سير أفاض من الرجال بادروا الأوقات، واستدركوا الهفوات، فالعين مشغولة بالدمع عن المحرمات، واللسان محبوس في سجن الصمت عن الهلكات، والكف قد كفت بالخوف عن الشهوات، والقدم قيّدت بقيد المحاسبات، والليل لديهم يجأرون فيه بالأصوات، فإذا جاء النهار قطعوه بمقاطعة اللذات، حفظوا الله فحفظهم، وطهرت ألسنتهم من آفة الغيبة المهلكة، فكانوا يجتنبونها كما يجتنبون النجاسات، ولا يسمحون للغيبة أن تدار في مجالسهم، كما لا يسمحون لكئوس الخمر أن تدور فيها، وهاك بعضاً من سيرتهم على سبيل المثال لا الحصر.

- امتدح حسان بن ثابت رضي الله عنه أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي الله عنه فقال:

حَصَانٌ (١) رَزَانٌ (٢) ما تَزُنُّ (٣) بريبةً
وتُصْبِحُ غَرَثِي (٤) من لحوم الغوافل (٥)

(هذا البيت رواه البخاري ومسلم)

- وقال الأحنف بن قيس: "ما ذكرت أحداً بسوء بعد أن يقوم من عندي" (صفة الصفوة: ٣/١٩٩)

- وعن مسلم البطين قال: "كان سعيد بن جبير لا يدع أحداً يَغْتَابُ عنده" (سير أعلام النبلاء: ٤/٣٣٦)

- وقال الفلاس: "ما سمعت وكيعاً ذاكراً أحداً بسوء قط" (المصدر السابق: ٩/١٥٨)

- وعن جرير بن حازم قال: "سمعت ابن سيرين ذكر رجلاً، فقال: ذاك الأسود، ثم قال: "أستغفر

الله، أخاف أن أكون قد اغتبتته". (الزهد لهناء - ١١٩١) و(أبو نعيم في الحلية: ٢/٢٦٨)

- وعن طوق بن وهب قال: "دخلت على محمد بن سيرين، وقد اشتكيت، فقال: كأي أراك شاكياً؟

قلت: أجل، قال: اذهب إلى فلان الطبيب، فاستوصفه، ثم قال: اذهب إلى فلان فإنه أطبُّ منه، ثم قال:

أستغفر الله، أراني قد اغتبتته" (شعب الإيمان: ٥/٣١٤)

- يقول إبراهيم الحربي عن أستاذه بشر بن الحارث الحافي:

"ما أخرجت بغداد أتم عقلاً منه، ولا أحفظ للسانه من بشر، ما عُرف له غيبةً لمسلم".

- وقال بعضهم: "صحبت الربيع بن خثيم عشرين عاماً، ما سمعت منه كلمة تُعَاب"

(سير أعلام النبلاء: ٤/٢٥٩)

- وقال أبو بكر بن عياش: "ما سمعت أبا إسحاق السبيعي يعيب أحداً قط" (السير: ٥/٣٩٩)

(١) حَصَان: محصنة عفيفة.

(٢) رَزَان: كاملة العقل.

(٣) ما تَزُنُّ: ما تتهم.

(٤) غَرَثِي: جائعة، أي لا تغتاب الناس، لأنها لو اغتابتهم شبعت من لحومهم.

(٥) الغوافل: هن الغافلات عما رمين به من الفواحش.

- **وها هو الإمام الحافظ المقرئ أبو الحسين الحجاجي محمد بن محمد يقول عنه الحاكم:**
"كان أبو الحسين الحجاجي من الصالحين المجتهدين بالعبادة، صحبتته نيفاً وعشرين سنة بالليل والنهار،
فما أعلم أن الملك كتب عليه خطيئة"
(السير: ٢٤١/١٦)

- **وقال خارجة بن مصعب:** "صحبت عبد الله بن عون أربعاً وعشرين سنة، فما أعلم أن الملائكة
كتبت عليه خطية"
(الحلية: ٣٧/٣)

- **وعن يحيى القطان قال:** "ما ساد ابن عون الناس أن كان أتركهم للدنيا، ولكن إنما ساد ابن عون
الناس بحفظ لسانه"
(الحلية: ٣٧/٣)

- **وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة "أرون الدوادار":** "وكان خيراً، ساكناً، قليل الغضب، حتى
يقال: إنه لم يسمع منه أحد في طول نيابته بمصر وجلب كلمة سوء"
(الدرر الكامنة: ٣/٤٥٧)

- **وفي ترجمة محمد بن أحمد التلمساني:** "أنه كان قائماً على حفظ كتاب الله، طيب النعمة به،
لم يؤثر عنه في أحد وقبعة، مع أتصاليه بالسلطان"
(الدرر الكامنة: ٣/٤٥٧)

- **وقال الحسن بن بشار:** "منذ ثلاثين سنة ما تكلمت بكلمة أحتاج أن أعتذر منها"

- **وعند مخلص بن الحسين قال:** "ما تكلمت بكلمة أريد أن أعتذر منها منذ خمسين سنة"
(حلية الأولياء: ٨/٢٦٦)

- **وهذا محمد بن سليمان بن الفخر تاج الدين:** "كان متعبداً متجنباً للغيبة وسماعها"
(الدرر الكامنة: ٣/٤٥٧)

- **وقال البخاري:** "سمعت أبا عاصم يقول: منذ عقلت أن الغيبة حرام، ما اغتبت أحداً قط"
(السير: ٩/٤٨٢)

- وقال بكر بن المنير رحمه الله:

"سمعت أبا عبد الله البخاري يقول: أرجو أن ألقى الله، ولا يحاسبني أني اغتبت أحداً".

- وعلق الحافظ الذهبي على كلام البخاري قائلاً:

"صدق رحمه الله، ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يضعفه، فإنه أكثر ما يقول: "منكر الحديث"، "سكتوا عنه"، "فيه نظر"... ونحو هذا، وقل أن يقول: "فلان كذاب"، "أو" كان يضع الحديث"، حتى إنه قال: "إذا قلت: 'فلان في حديثه نظر، فهو مثم واه"، وهذا معنى قوله: "لا يحاسبني الله أني اغتبت أحداً، وهذا هو والله غاية الورع"

(سير أعلام النبلاء: ٤٣٩/١٢)

- وقال محمد بن أبي حاتم الوراق: "سمعت البخاري يقول:

"أرجو أن لا يكون لي خصم في الآخرة"، فقلت: "إن بعض الناس ينقمون عليك في كتاب 'التاريخ'، ويقولون: فيه اغتيال الناس، فقال: "إنما روينا ذلك رواية، لم نقله من عند أنفسنا، قال النبي ﷺ:
"بئس مولى العشيرة" يعني حديث عائشة.

- ويقول محمد بن حاتم أيضاً وسمعه يقول (أي البخاري):

"ما اغتبت أحداً قط منذ علمت أن الغيبة تضر أهلها".

(سير أعلام النبلاء: ٤٤١/١٢)

- وقال خفيف، وعبد الكريم بن مالك: "أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في

الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس"

(الإحياء: ١٥٢/٣)

- وكان وهب بن الورد رحمه الله يقول: "والله لترك الغيبة عندي أحب إلي من التصدق بجبل من ذهب"

(التوبيخ والتنبيه: رقم ١٦٩)

- وقال أيضاً رحمه الله: "لأن أدع الغيبة أحب إلي من أن يكون لي الدنيا منذ خلقت إلى أن تفنى، فأجعلها

في سبيل الله تعالى، ولأن أغض بصري عما حرم الله تعالى أحب إلي من أن تكون لي الدنيا وما فيها

فأجعلها في سبيل الله، ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وتلا قوله تعالى:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠]

- وقال إياس بن معاوية بن قرة رضي الله عنه:

"وكان أفضلهم عندهم - أي عند صحابة النبي صلى الله عليه وسلم - أسلمهم صدوراً، وأقلهم غيبة" (حلية الأولياء: ١٢٥/٣)

- وقال سهل بن عبد الله التستري رضي الله عنه:

"من أخلاق الصديقين أن لا يلقوا بالله، وأن لا يفتابوا، ولا يفتاب عندهم، وأن لا يشبعوا، وإذا وعدوا لم يخلفوا، ولا يمزحون أصلاً".
(سير أعلام النبلاء: ٣٣٢/١٣)

- وعن عبد الله بن المبارك رضي الله عنه قال: "قال بعضهم في تفسير العزلة:

"هو أن تكون مع القوم، فإن خاضوا في ذكر الله فحض معهم، وإن خاضوا في غير ذلك فاسكت"
(الصمت لابن أبي الدنيا: ٢٤١)

- وقال الإمام ابن الجوزي رحمه الله واصفاً شيخه عبد الوهاب الأنماطي:

"كان على قانون السلف لم يسمع في مجلسه غيبة..."
(صيد الخواطر: ص ١٧٣)

- وكان سيد القراء ميمون بن سياه:

"لا يفتاب، ولا يدع أحداً يفتاب، ينهاه، فإذا انتهى وإلا قام"
(الصمت لابن أبي الدنيا: ص ١٣٨)

- وقال ابن دقيق العيد رحمه الله: "ما تكلمت بكلمة، ولا فعلت فعلاً، إلا وأعددت له جواباً بين يدي الله عز وجل"

(شذرات الذهب: ٥/٦)، (طبقات الشافعية للسبكي: ٢١٢/٩)

وأخيراً... وبعدهما مرّ بنا من أقوال وأفعال بعض أهل الصلاح في الغيبة، ندرك ما قاله خُصيف، وعبد الكريم بن مالك: "أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس"

ثالثاً: أن يتذكر المغتاب أنه يهدي حسناته لمن اغتابه:

فيكون هذا رادعاً له، وحاجزاً عن استمراء هذا الأمر والخوض فيه

فقد أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"أتدرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطي هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم، فطرحته عليه، ثم طرح في النار".

- وقد مرَّ بنا قول الحسن البصري رضي الله عنه: "والله للغيبة أسرع في دين المؤمن من الأكلة في جسده" (الصمت لابن أبي الدنيا: ص ١٢٩)

- وروي عن الحسن أيضاً أن رجلاً قال: "إن فلاناً قد اغتابك"، فبعث إليه طبقاً من الرطب، وقال: "بلغني أنك أهديت إلي حسناتك، فأردت أن أكافئك عليها، فاعذرنى، فإني لا أقدر أن أكافئك بها على التمام" (تنبيه الغافلين: ١/١٧٦)، (الإحياء: ٣/١٦٤)

- قال رجل للحسن: "بلغني أنك تغتابني"، فقال: لم يبلغ قدرك عندي أن أحكمك في حسناتي

(الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٦/٣٣٦)

- وقال رجل للفضيل بن عياض: "إن فلاناً يغتابني" فقال: "قد جلب لك الخير جلباً"

(حلية الأولياء: ٨/١٠٨)

- وقال عبد الرحمن بن مهدي: "لولا أنى أكره أن يعصى الله، لتمنيت أن لا يبقى أحد في المصر

إلا اغتابني، أي شيء أهنأ من حسنات يجدها الرجل في صحيفته لم يعمل بها؟!".

(رواه البيهقي في شعب الإيمان: ٥/٣٠٥)، (السير: ٩/١٩٥)

- وقال الإمام عبد الله بن المبارك رضي الله عنه: "لو كنت مغتاباً أحداً لا غتبت والدي لأنها أحق بحسناتي"

- وقال أيضاً: "قلت لسفيان الثوري: ما أبعد أبا حنيفة من الغيبة! ما سمعته يغتاب عدواً له" قال:

والله هو أعقل من أن يسلط على حسناته ما يذهب بها" (مناقب أبي حنيفة لأبي المؤيد موفق المكي: ١/١٩٠)

- **وكتب أشهب بن عبد العزيز إلى رجل كان يقع فيه:** "أما بعد: فإنه لم يمنعني أن أكتب إليك أن تتزايد ممّا أنت فيه إلا كراهية أن أعينك على معصية الله، وأعلم أنني أرتع في حسناتك كما ترعى الشاة الخضر، والسلام"

(ترتيب المدارك: ٤٥٠/١)

- **وذكر عن إبراهيم بن أدهم أنه قال:** "يا مكذب! بخلت بدنياك على أصدقائك، وسخوت بأخرتك على أعدائك، فلا أنت فيما بخلت به معذور، ولا أنت فيما سخوت به محمود" (تنبيه الغافلين: ١٧٧/١)

- **عن جعفر بن محمد قال:** "إذا بلغك من أخيك ما يسوؤك، فلا تغتم، فإنه إن كان كما يقول كانت عقوبة عجلت، وإن كان على غير ما يقول كانت حسنة لم تعملها". (سير أعلام النبلاء: ٢٦٤/٦)

- **وقيل لعمر بن عبيد:** "لقد وقع فيك فلان حتى رحمتك، قال: إياه فارحموا".

(الجامع لأحكام القرآن: ٣٣٦/١٦)

- **وذكر الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس في ترجمة العلامة القرآني "محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي رحمه الله أنه قال محذراً من الوقوع في أعراض الناس:**

"قتل الأولاد وأخذ الأموال أهون من أخذ الحسنات لشايب كبير - يقصد نفسه -، وقيل: ما النار في اليابس بأسرع من الغيبة في حسنات العبد".

رابعاً: البحث عن دوافع الغيبة وقطعها:

فعلى الإنسان ممّا أن يبحث عن بواعث ودوافع الغيبة، ويعمل على قطع أسبابها وبواعث ودوافع الغيبة كثيرة منها:-

١- **الحقد وإشفاء الغيظ، وإنفاذ الغضب:** فإذا غضب الإنسان فإنه ينتشى بذكر مساوئ الغير - إن لم يكن ثمّ دين يردعه، وربما لم يقدر على إنفاذ غضبه، فيحتقن الغضب في الباطن فيصير حقدًا، فتقع بسببه الغيبة، وعلاج ذلك: هو كظم الغيظ عند الغضب، وعليه أن يعفو ويصفح،

رجاء أن يدخل تحت قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢]

ويتذكر قوله تعالى: ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]

- **وليتذكر قول النبي ﷺ: "من كتم غيظاً وهو قادر على أن ينفضه، دعاه الله ﷻ على رءوس الخلائق حتى يخيره من الحور العين، يزوجه منها ما يشاء"**

(رواه الترمذي وأبو داود عن معاذ بن أنس ؓ وهو في صحيح الجامع: ٦٥١٨)

٢- عدم مجاملة الجلساء فيما يغضب الرحمن:

فترى البعض ربما يوافق أقرانه، ويجمال رفقائه، ويشارك جلساءه الغيبة ويرى أنه لو أنكر عليهم، أو قطع المجلس استنقلوه ونفروا عنه، ويحسب أن ذلك من حسن المعاشرة، وهذا خطأ كبير، وذنب عظيم، وعلاج ذلك: أن يسعى دائماً لرضا الله حتى لو كان بسخط الناس.

فقد أخرج ابن حبان في "صحيحه" من حديث معاوية ؓ قال: قال رسول الله ﷺ:

"من التمس رضا الله بسخط الناس؛ رضي الله عنه وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس."

- **وفي رواية: "من أرضى الله بسخط الناس، كفاه الله الناس، ومن أسخط الله برضا الناس وكّله الله إلى الناس"**

(السلسلة الصحيحة: ٢٣١١)

فعلى الإنسان أن يردّ غيبة أخيه المسلم، فإن لم يستطع فعلية القيام من هذا المجلس، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]

- ولا أجد مثلاً لمن يخوض في عرض إنسان مجاملة لجلسائه إلا ما روي عن عيسى الكليبي، حيث قال لجلسائه: "أرأيتم لو أتيتم على رجل نائم، قد كشفت الريح عن بعض عورته، أكنتم تسترون عليه؟ قالوا: نعم. قال: بل كنتم تكشفون البقية، قالوا سبحان الله! كيف تكشف البقية؟ قال: أليس يذكر عندكم الرجل بالسوء، فتذكرونه بأسوء ما فيه، فأنتم تكشفون بقية الثوب عن عورته".

٣- **الحسد**: فتجده يحسد من يثني الناس عليه ويحبونه ويكرمونه، فيريد زوال تلك النعمة عنه، فلا يجد سبيلاً لذلك إلا بالقدح فيه، وهذا هو الحسد، وهو بخلاف الغضب؛ لأن الغضب يكون على من وقعت منه جناية، لكن الحسد قد تكون مع الصديق والحبیب والرفیق.
وعلاجه: أن يتذكر أن الحسد من أخلاق اللئام، يتنزّه عند الكرام،

- وقد جاء في "سنن النسائي" بسند صحيح أن النبي ﷺ قال:

"لا يجتمعان في قلب عبد: الإيمان والحسد" (حسنه الألباني في صحيح النسائي: ٢٩١٢)

وعليه أن يعلم أن الحسد يجعل صاحبه دائماً في همٍّ وغمٍّ، حيث إنه لا يرضى بما قسمه الله له، ويرى من هو أفضل منه في المال أو الصورة أو الأخلاق، فيركبه الهمُّ والغمُّ، وعليه أن يعلم أيضاً أن الحسد سوء أدب مع الله، واعتراض على قضائه، **وعلاج هذا**: أن يسلم ويرضى ويمسك من الحسد والغيبة، وليعلم أنه إذا تخلّص من الحسد والبغي والغل فهو من أفضل الناس.

- فقد أخرج ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: **"قيل لرسول الله ﷺ: أيُّ الناس**

أفضل؟ قال: كل مخموم القلب، صدوق اللسان، قالوا: صدوق اللسان نعرفه، فما مخموم

القلب؟ قال: هو التقي النقي، لا إثم فيه، ولا بغي، ولا غل، ولا حسد" (الصحيحة: ٩٤٨)

٤- **تزكية النفس**: فتراه يمدح نفسه ويزكيها عند الناس، وذلك عن طريق تنقيص غيره، وهذا النوع من أقبح أنواع الغيبة، كأن يُذكر إنسانٌ عنده، فيقول: "تعوذ بالله من قلة الحياء، أو نسأل الله العافية، أو يقول: ساعني ما وقع لصديقنا من كذا وكذا، أو يقول: كان مجتهداً في العبادة، والعلم، والنزاهة، والأمانة، لكنه فتر وابتلى، أو فهمه ركيك، أو جاهل، أو يعمل للدنيا..." فهو بذلك يجمع بين ذم المذكور، ومدح نفسه.

وربما قال بعضهم عند ذكر إنسان: "ذلك المسكين قد بلي بأفة عظيمة تاب الله علينا وعليه" فهو يظهر الدعاء ويخفي قصده، وكم ترى من رجل متورّع عن الفواحش والظلم، ولكن لسانه يفري في أعراض الأحياء والأموات، ولا يبالي بما يقول، **وعلاج ذلك**: أن يتذكر قول رب العالمين، **حيث قال في كتابه**

الكريم: ﴿الْم تَرَى إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ بِاللَّهِ يَزُكِّي مِنْ شِئَاءٍ وَلَا يَظْلُمُونَ فِتْيَانًا﴾ [النساء: ٤٩]

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَزُكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]

ويتذكر الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم"**

- ويعلم أن ما دفعه إلى ذلك العُجب والغرور، وهما من المهلكات

فقد أخرج البزار من حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لو لم تكونوا تذنبون، لخفت عليكم ما هو أكبر من ذلك: العُجب العُجب"

- وعند ابن خزيمة بلفظ: **"لو لم تكونوا تذنبون؛ خشيت عليكم أكثر من ذلك العُجب"**

(الصحيحة: ٦٥٨)

٥- **المزاح**: فيذكر عيوب الناس، أو يحاكي أفعالهم، ليُضحك جلساءه عليهم، قال الحافظ ابن

عبد البر رضي الله عنه: "وقد كره جماعة من العلماء الخوض في المزاح، لما فيه من ذميمة العاقبة، ومن التوصل

إلى الأضرار، واستجلاب الضغائن، وإفساد الإخاء". اهـ (بهجة المجالس: ٥٦٩/٢)

- وقال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري رضي الله عنه:

لي صاحبٌ ليس يخلو
يجيد تمزيق عرضي
لسانه عن جراح
على سبيل المزاح

(المصدر السابق: ٢/٢٧٠)

وعلاجه: أن يتذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم: **"ألا هل عسى رجل منكم أن يتكلم بالكلمة يُضحك بها**

القوم؛ فيسقط بها أبعد من السماء، ألا عسى رجل يتكلم بالكلمة يُضحك بها أصحابه

فيسخط الله بها عليه لا يرضى عنه حتى يدخله النار". (رواه أبو الشيخ من حديث أنس رضي الله عنه)

- وفي رواية: **"إن الرجل ليتحدث بالحديث ما يريد به سوء إلا ليضحك به القوم؛ يهوي به**

أبعد من السماء"

٦- **الفراغ**: وما ينشأ عنه من وحشة وسامة وملل، فيستهلك وقته بالغيبة وتتبع عورات الناس،

وعلاجه: كما قال الحسن البصري رضي الله عنه: "نفسك إن تشغلها بالحق شغلتك بالباطل"

٧- التنافس على الدنيا:

فيذم زملاءه لدى المسؤولين ليرتفع في نظرهم، أو يترقى إلى منصب أعلى، وهذا الرجل متسلق يركب على أكتاف الآخرين؛ ليصل إلى مرتبة أعلى، أو زيادة في الدخل، وعلاج هذا: أنه لابد أن يعلم أن رزقه مقسوم مكتوب في اللوح المحفوظ، لا يُزاد فيه ولا ينقص منه.

- وقد أخرج أبو نعيم في "الحلية" من حديث أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

"إن روح القدس نفث في روعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها، وتستوعب رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنَّ أحدكم استبطاء الرزق أن يطلبه بمعصية الله، فإن الله تعالى لا ينال ما عنده إلا بطاعته"

(صحيح الجامع: ٢٠٨٥)

٨- وهناك جملة من أسباب وبواعث الغيبة ومنها:-

أ) أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده ويطول لسانه عليه، أو يقبح حاله عند محتشم، أو يشهد عليه بشهادة، فيبادر هو بالقدح في هذا الإنسان ويطعن فيه؛ ليسقط أثر شهادته.

ب) ومن دواعي وبواعث الغيبة أن ينسب إليه شيء فيريد أن يبرأ نفسه منه، فيذكر الذي فعله، وكان عليه أن يبرئ نفسه دون أن يذكر الذي فعل هذا الشيء، أو يذكر غيره بأنه كان مشاركاً له في الفعل؛ ليمهد بذلك عُذر نفسه في فعله.

٩- وهناك نوع من أنواع الغيبة دقيق وغامض، حيث يخوض في إنسان ويظن أنه يحسن صنعا، وأن ما يقوله هو من جملة ما يتقرب به إلى الله، ويزين له الشيطان ذلك، ومثاله:
أ) أنه يقول متعجباً من فعل شخص قد أخطأ، ما أعجب ما رأيت من فلان (يذكره باسمه) وهذا خطأ، فإنه قد يكون صادقاً فيما أنكر به عليه، لكن كان عليه أن يتعجب من الفعل ولا يذكر اسماً، لأنه بذكر اسمه صار مغتاباً، وأثم من حيث لا يدري.
ومن ذلك قول الرجل: "تعجبت من فلان، كيف يحب فلانة وهي قبيحة؟! وكيف يجلس بين يدي فلان وهو جاهل... وهكذا.

ب) وكذلك تراه يغتم بسبب ما يبث به إنسان، فيقول: "مسكين فلان، قد غمّني أمره وما أبتلي به، فيكون صادقاً في دعوى الاغتمام، ويلهيه الغم عن الحذر من ذكر اسمه، فيذكره فيصير به مغتاباً، فالترحم والاعتماد ممكن دون ذكر اسمه، لكن استثارة الشيطان على ذكر اسمه؛ ليطل به ثواب اغتمامه وترحمه.

ج) أو أنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان إذا رآه أو سمعه، فيظهر غضبه ويذكر اسمه، وكان الواجب أن يظهر غضبه عليه، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويستر اسمه فلا يذكره بالسوء. فليس التعجب والرحمة والغضب عذراً في ذكر الاسم؛ لأن المقصود يتم دون ذكر الاسم.

د) أو تدفعه الحزبية والعصبية الجاهلية إلى أن يقع في بعض الجماعات العاملة في ساحة الدعوة، فتقع منه الغيبة أو النميمة بقصد مصلحة الدعوة، وتصوير الخوض في أعراض المخالفين على أنه عبادة يتقرب بها إلى الله ﷻ.

فهذه الأسباب الباعثة على الغيبة والداعية إليه لا بد للإنسان أن يقطع دوافعها ويجتهد في طلب العلم، وفعل الخيرات، فهذا سبيل لزيادة الإيمان، وهذا بدوره يؤدي إلى فطم اللسان عن الغيبة وغيرها من أفات اللسان.

خامساً: قلة مخالطة الناس:

وهذه من أهم الوسائل الوقائية لعدم الوقوع في الغيبة؛ لأن الدفع أسهل من الرفع، والوقاية خير من العلاج، وقد أشار النبي ﷺ إلى فضيلة لزوم الإنسان بيته اتقاء الغيبة.

فقد أخرج ابن حبان في "صحيحه" والطبراني في "الكبير" والحاكم عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "... ومن جلس في بيته لم يغترب إنساناً، كان ضامناً ^(١) على الله وهذا يدل على فضيلة من اعتزل مجالس الناس ولزوم بيته بنية عدم الوقوع في أعراض الناس.

- **قال القشيري رضي الله عنه:** "ليس تحصيل الغيبة من الخلق إلا بالغيبة عن الحق، ولهذا كانت الغيبة وأكل لحوم الناس قوتاً لا يستغنى عن التهامه الشاردون عن منهج الله، والغافلون عن ذكره ﷻ، ومن ثم كثرت شكاوى الصالحين من أمثال هذه المجالس، وكثر تندمهم عليها، وفرارهم منها، فقد قيل لعبد الله ابن المبارك: "إذا أنت صليت لم لا تجلس معنا؟ قال: أجلس مع الصحابة والتابعين، انظر في كتبهم وآثارهم، فما أصنع معكم؟ إنكم تغتابون الناس"

(سير أعلام النبلاء: ٣٩٨/٨)

- **عن خلف بن إسماعيل البرزاني قال: سمعت سفيان الثوري يقول:**

(حلية الأولياء: ٨/٧)

"أقل من معرفة الناس تقل غيبتك"

- **وعن إبراهيم بن أدهم:** "أنه دُعِيَ إلى وليمة، فحضر، فذكروا رجلاً لم يأتهم، فقالوا: "إنه ثقيل: فقال إبراهيم: "أنا فعلت هذا بنفسي، حيث حضرت موضعاً يُغتَاب فيه الناس، فخرج ولم يأكل ثلاثة أيام"

(الأذكار للنووي: ص ٢٩١)، (وتنبيه الغافلين: ١/١٧٩)

- **وعن منصور بن زاذان قال:** "إن الرجل من إخواني يلقاني، فأفرح إن لم يسؤني في صديقي، ويبغضني الغيبة ممن اغتابني، وإني لفي جهدٍ من جليس حتى يفارقني، مخافة أن يأتني ويؤثمني"

(الصمت لابن أبي الدنيا: رقم ٢٩٩)

- **وكما قيل:** "ومن أنست منه أن يهلكك بالغيبة، فاقطعه، وفر منه فرارك من الأسد"

- **وصدق عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:** "عليكم بذكر الله تعالى، فإنه شفاء، وإياكم وذكر الناس فإنه داء"

(الزهد لهناد: ٥٣٧/٢)

(١) ضامن على الله: أي مضمون، وقال النووي في الأذكار: معنى ضامن: صاحب الضمان، والضمان: الرعاية للشيء، والمعنى أن الله تعالى يتفضل عليه بالقبول ودخول الجنة تكراً ووعداً صادقاً.

سادسا: أن يضع نفسه مكان من يغتابه ويقع فيه، فهذا يحجزه عن الغيبه.

فكما أنه لا يحب أن يذكره أحد بسوء، فعليه ألا يذكر أحداً بسوء

**وفي حديث أخرجه الإمام مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
"من أحبَّ أن يُزحَّحَ ^(١) عن النار، ويدخل الجنة، فلتأته منيته، وهو يؤمن بالله واليوم
الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه".**

- وعند الإمام أحمد من حديث سويد بن حجير قال: حدثني خالي قال:

**"لقيت رسول الله ﷺ بين عرفة والمزدلفة، فأخذت بخطام ناقته، فقلت: ماذا يُقربني من
الجنة ويباعدني من النار؟ قال: أما والله لقد كنت أوجزت في المسألة، لقد أعظمت
وأطولت، أقم الصلاة المكتوبة، وأدّ الزكاة المفروضة، وحج البيت، وما أحببت أن يفعله بك
الناس فافعل بهم، وما تكره أن يأتي الناس إليك فدع الناس، خل سبيل الناقة".**

- وأوصى ابن عباس رضي الله عنهما بخمس فقال:

**"إياك والكلام فيما لا يعنك في غير موضعه، فربّ متكلم في غير موضعه قد عنت، ولا تمار سفيهاً ولا
فقيهاً، فإن الفقيه يغلبك، والسفيه يؤذيك، واذكر أخاك إذا غاب عنك بما تحب أن تُذكر به، ودع ما
تحب أن يدعَكَ منه، واعمل عمل رجل يعلم أنه يُجازى بالإحسان ويكافأ".**

(١) يُزحَّح: أي يبعد وينجو.

سابعا: أن يطلع على فضائل من أمسك لسانه عن الغيبة:

فكلُّ مَنْ يمسك عن الغيبة فإن الله تعالى يتفضّل عليه بدخول الجنّة

ودليل ذلك ما أخرجه الإمام أحمد والطبراني من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ يُعَزِّرُهُ^(١) كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ وَلَمْ يَغْتَبْ إِنْسَانًا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ".

- وفي رواية عند الطبراني من حديث عائشة رضي الله عنها وفيها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"خِصَالٌ سِتٌّ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ - فَذَكَرَ مِنْهَا: "...وَرَجُلٌ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ لَا يَغْتَابُ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَجْرُ إِلَيْهِمْ سُخْطًا وَلَا نِقْمَةً"

- وأخرج الترمذي عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: "قلت: يا رسول الله، ما النجاة؟! قال:

أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَليْسَعَكَ بَيْتَكَ، وَأَبِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ"

فَمَنْ أَرَادَ النِّجَاةَ فَلْيَهْتَدِ بِهَدْيِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَيَمْسِكْ عَلَيْهِ لِسَانَهُ.

- وعند الطبراني من حديث ثوبان بلفظ:

"طُوبَى^(٢) لِمَنْ مَلَكَ لِسَانَهُ، وَوَسَعَهُ بَيْتَهُ، وَبَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ"

- وقد مرّ بنا قول أحدهم: "أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في

(الإحياء: ١٥٢/٣)

الكفّ عن أعراض الناس"

(١) يُعَزِّرُهُ: ينصره في الحق ولا يعينه على الباطل، ومنه قوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

[الأعراف: ١٥٧]

(٢) طوبى: شجرة في الجنّة، يملك ظلها الذي حفظ لسانه من الفحش والبذاءة.

ثامنا: ومن وسائل علاج الغيبة: أن ينشغل المرء بعيوب نفسه ويسعى لصلاحها

وهذا من أنفع الطرق لسد باب الغيبة، فلو انشغل الإنسان بعيوب نفسه عن التفرغ لتتبع عيوب الناس؛ لكف عن أعراض الناس، والوقوع في الغيبة - والأمر كما قيل: "من سعادة المرء أن يشتغل بعيوب نفسه عن عيوب غيره".

- وقد جاء في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد والطبراني وابن حبان عن أبي نر رضي الله عنه أنه قال: "قلت: يا رسول الله أوصني، قال: أوصيك بتقوى الله، فإنها زين لأمرك كله... ثم نكر الحديث: "... قال: قلت: يا رسول الله، زدني، قال: ليحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك" وقول النبي ﷺ: "ليحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك" أي ليمنعك عن غيبة الناس وأذاهم الذي تعلمه من نقصك في حق نفسك، وأنت في حاجة إلى إصلاح النفس، فعليك أن تشتغل بهذا عن ذكر الناس.

- وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: "طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس"

(رواه البزار بسند ضعيف، ضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٣٦٤٤)

- يقول الحسن البصري رضي الله عنه: "يا ابن آدم إنك لن تصيب حقيقة الإيمان حتى لا تعيب الناس بعيوب هو فيك، وحتى تبدأ بصلاح ذلك العيب فتصلحه من نفسك، فإذا فعلت ذلك كان شغلك في خاصة نفسك، وأحب العباد إلى الله من كان هكذا"

(الإحياء: ١٥٢/٣)

- يقول الإمام أبو حاتم بن حبان رضي الله عنه:

"الواجب على العاقل لزوم السلامة بترك التجسس عن عيوب الناس، مع الاشتغال بإصلاح عيوب نفسه، فإن من اشتغل بعيوبه عن عيوب غيره، أراح بدنه ولم يتعب قلبه، فكلما اطلع على عيب لنفسه؛ هان عليه ما يرى مثله من أخيه، وإن من اشتغل بعيوب الناس عن عيوب نفسه؛ عمي قلبه، وتعب بدنه، وتعدر عليه ترك عيوب نفسه، وإن من أعجز الناس من عاب الناس بما فيهم، وأعجز منه من عابهم بما فيه، ومن عاب الناس عابوه"

(روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: ص ١٢٥)

- وقال بعضهم:

دُموعاً ولا يبكي على موت قلبه دماً
عظيماً وفي عينيه عن عيبه عمى

عجبت لمن يبكي على موت غيره
وأعجب من ذا أن يرى عيب غيره

- وصدق الحبيب النبي ﷺ حيث قال:

"يبصر أحدكم القذى (١) في عين أخيه (٢)، وينسى الجذع (٣) في عينيه"

(رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وصححه الألباني في الصحيحة رقم ٣٣)

- وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" بسند صحيح (رقم ١٨١٦) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: "عجبتُ من الرجل يفرُّ من القدر وهو موافقه، ويرى القذاة في عين أخيه، ويدع الجذع في عينه، ويخرج الضغن من نفس أخيه، ويدع الضغن في نفسه، وما وضعت سرى عند أحد فلمته على إفشائه، وكيف ألومه وقد ضقت به ذرعاً"

- وكان عيسى ابن مريم عليه السلام يقول:

"لا تنظروا إلى عيوب الناس كالأرباب، وانظروا إلى عيوبكم كالعبيد، إن الرجل يبصر القذة في عين أخيه، ولا يبصر الجذع في عينيه، وإنما الناس رجلان: معافٌ ومبتلى، فاحمدوا الله على العافية، وارحموا المبتلى."

- وأخرج البيهقي في "شعب الإيمان" عن مجاهد قال:

"ذكروا رجلاً عند ابن عباس، فقال: إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك، فاذكر عيوبك "

(رواه البخاري في الأدب المفرد)

وكما قيل:

فكيف يعيب الناس من هو أعور
فذلك عند الله والناس أكبر

فإن عبت قوماً بالذي فيك مثله
وإن عبت قوماً بالذي ليس فيهم

- وقال آخر:

أشغله عن عيوب غيره ورعُه
عن وجع الناس كلهم وجعه

المرء إن كان عاقلاً ورعاً
كما العليل السقيم أشغله

(١) القذى: ما يقع في العين والماء والشراب من نحو تراب وتبن ووسخ.

(٢) في عين أخيه: أي أخيه في الإسلام.

(٣) الجذع: واحد جذوع النخل.

- وروى ابن أبي الدنيا في كتابه "الصمت" أنه قيل للربيع بن خثيم:

"ما نراك تغتاب أحداً، فقال: لست عن حالي راضياً، حتى أتفرغ لذم الناس، ثم أنشد:

لنفسي أبكي لست أبكي لغيرها
لنفسي من نفسي عن الناس شاغلُ

- وجاء في "عيون الأخبار" أن زاهداً لقي أخاً له فقال له:

"يا أخي، إني لأحبك في الله"، فقال الآخر: لو علمت مني ما أعلم من نفسي لأبغضتني في الله، فقال له الزاهد: "لو علمت منك ما تعلم من نفسك لكان لي فيما أعلم من نفسي شغل عن بغضك"

- يقول المنتصر بن بلال الأنصاري رحمته الله:

لا تلتمس من مساوي الناس ما ستروا
واذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا
فیهتک الناس سترًا من مساویکا
ولا تعب أحداً عیباً بما فیکا

- ويقول أحدهم:

قبيحٌ من الإنسان أن ينسى عيوبه
ولو كان ذا عقل لما عاب غيره
ويذكر عیباً في أخيه قد اختفي
وفيه عيوب لو رآها قد اكتفي

- يقول الحسن البصري رحمته الله كما في "كتاب الصمت" (ص ١٩٨):

"إذا رأيت الرجل يشتغل بعيوب غيره، ويترك عيوب نفسه، فاعلم أنه قد مكر به"

- وكذا قال بكر بن عبد الله رحمته الله:

إذا رأيت الرجل موكلاً بعيوب الناس، ناسياً لعيبه، فاعلموا أنه قد مكر به" (صفة الصفوة: ٢٤٩/٣)

- ويقول عون بن عبد الله رحمته الله كما في كتاب "الصمت" (ص ٧٤٦):

"ما أحسب أحداً تفرغ لعيوب الناس إلا من غفلة، قد غفلها عن نفسه"

- والله در القائل:

إن شئت أن تحيا ودينك سالم
لسانك لا تذكر به عورة امرئ
وحظك موفورٌ وعرضك صينٌ
فكلك عورات وللناس ألسنٌ
وعينك إن أبدت إليك مساوئاً
فصنها وقل: يا عينٌ للناس أعينٌ

وبعد...

فهذا آخر ما تيسرّ جمعه في هذه الرسالة
نسأل الله أن يكتب لها القبول، وأن يتقبلها منّا بقبول حسن، كما أسأله ﷺ أن ينفع بها
مؤلفها وقارئها، ومن أعان علي إخراجها ونشرها.....إنه ولي ذلك والقادر عليه.
هذا وما كان فيها من صواب فمن الله وحده، وما كان من سهو أو خطأ أو نسيان فمئني
ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء، وهذا بشأن أي عمل بشري يعتريه الخطأ والصواب،
فإن كان صواباً فادعُ لي بالقبول والتوفيق، وإن كان ثم خطأ فاستغفر لي
وإن وجدت العيب فسد الخلا
جلّ من لا عيب فيه وعلا

فاللهم اجعل عملي كله صالحاً ولوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه نصيب
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
هذا والله تعالى أعلى وأعلم.....
سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك